٢٨٩ع

حاشية شرح المطالع

السيد محمد

٨٦

بحاشية السيد على شرح المطالع

تصنيف المحقق السيد الشريف [illegible]

[illegible]

محمد

شرح مطالع

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وتمم بالخير

قال وحيد زمانه تغمده الله بغفرانه الحمد لله فياض ذوارف العوارف الفياض
الوهاب من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال عن جانب الوادي
فكان الوهاب ما زاد على موضعه فسال عن جانبه او هو وصف له بغيث
مواهبه والفيض في الاصطلاح انما يطلق على فعل فاعل يفعل دائما لا لعوض
ولا لعوض ومنه قولهم المبدا الفياض اما على قياس ما عرفت واما بمعنى ذو
والذوارف جمع ذارفة من ذرف اي سال والعوارف جمع عارفة وهي
العطية واراد بالعطايا السيالة الوجودات الخاصة وما يتبعها من الكمالات
على الدوام فائضة على الممكنات من ذلك الجناب المنزه افعاله عن العلل
والاغراض وان كانت مشتملة على حكم ومصالح لا تحصى ولتلك غايات
باول الاحاديث والايات المشعرة بثبوت الغرض في افعاله واحكامه
انه للاشارة الى براعة الاستهلال حيث بالذكر من تلك العوارف
حقائق المعارف واراد به افاضة العلوم الحقيقية اي الثابتة المطابقة
في انفسها سواء كانت تصورية او تصديقية ضرورية او نظرية فانها جاء بها

٢

من تلك الحضرة اما باستفاضة او بدونها وعقبه بما يتوقف عليه ذلك الا الهام
اعني موهبة الحيوة ثم بما يتوقف هو عليه اعني رفع الدرجات المذكورة فهاتان
القرينتان اللتان عطفت احديهما على الاخرى تؤكد ان القرينة الثانية وتقررانها
مع ان الثالثة تناسب الاولى في مطلق العموم حيث عمت الملائكة والثقلين
كما ان الاولى عمت الكل والرابعة تناسب الثانية في الخصوص من حيث انهما
خصتا ببعض العقلاء ففيهما نوع تفصيل وتاكيد للاولين معا قوله والصلوة حمد الله
اولا على نعمه العامة والخاصة ليرتبط به العتيد ويستجلب به المزيد ثم صلى على
خير الورى وسيد الانبيا وعلى اتباعه ليتوسل بذلك المقصود والمبتغى وقيد
الصلوة بما يفيد التابيد عرفا وجعل التقييد شاملا للتحميد ايضا غير بعيد والآل
باثر حتى يطرق النهار من السراب وخطور المعنى بالبال احتلاجه وحركته
وبعد فان العلوم هذه الفا اما على توهم اما او على تقديرها في نظم الكلام
وقد صرح ههنا بما اشار اليه اولا فرغب في العلوم مطلقا بانها رفع المطالب
الكمالية واسناها ذروة نفع المآرب الحقيقية من الدينية والدنياوية واجلاها
وانما قال على تشعب فنونها اي انواعها وتكثر شجونها اي طرقها من الشجن بالتحريك
الطريق في الوادي دفعا لما لقوي الاوهام من ان الشي اذا كثر هان
وانتقص خطره واذا قل عظم نفعه وارتفع قدره وتحقيقا لما ارتكز في العقول
من ان العلوم وان كثرت فانها موصوفة بما ذكرت وانتقل منه الى

ای كل الموجودات لا كل الملائكة والثقلين فقط وهذا قال فهما يسبق في مطلق العموم لان عمومية القرينة الاولى اشد من عموم القرينة الثالثة

الترغيب في الفن الذي هو بصدده وفي قوله من بينها تصريح بانه علم خاص
من جملة العلوم المدونة وما قيل من انه آلة لها فلا يكون منها لاستحالة كون
الشيء آلة لنفسه مردود بانه ليس آلة لكلها بل لما عداه من اقسامها فلا محذور
نعم ان خص لفظ العلم بما يبحث فيه عن المعقولات الاولى لم يكن متناولا له
اذ يبحث عن المعقولات الثانية كما ستعرفه الا ان هذا التخصيص تعسف واذا
ارتكب صار النزاع لفظيا كالاختلاف في اندراجه تحت الحكمة على ما يجيء قوله ابهاها
تبيانا واحسنها شانا من قبيل المبالغة في المدحة كما جرت به العادة في الترغيبات
وذلك لان اقوى العلوم برهانا واجلاها شانا ما هو الهندسة والحساب وما يتمي
اليهما ثم المنطق ثم الطبيعي والالهي وما يتفرع عليهما كما ان اضعفها حجة واخفاها
محجة علوم العربية وما يبتني عليها قوله بالة تاكيد لما سبق والنداء والمنادى
محذوف والمنقبة الفضيلة تحلب تكشف وهو صفة لمترتب والهيار الحسن
اللطيف الفائق جلت بالتخفيف اي كشفت والستار بالفتح الرقعة وقوله شعاره
توضيح لما قدمه من كونه ابين واحسن وتفصيل لما اجمله من مناقبه ومراتبه
ولقد اعجب حيث اتى في بيان اوصافه بذكر اسماء كتبه المشهورة على وجه لا يحوم
حوله شائبة تكلف قوله الاسقام الجهالات فان كل جهل بشيء يجب
النفس الناطقة على استعداد ادراكه سقم روحاني لها والالام هي
الحرارات المترتبة على تلك الجهالات عند الانتباه وفقد الآلات كما كنت

التحقيق ما في العلوم من المسائل التي دونت فيها وتجري بها مجرى حقائقها ٣
وهي اصولها وقواعدها ورموز التدقيق ما رمز اليها من مباحثها التي هي نكتها
ودقائقها والاسرار ما احتجبت منها وراء الاستار والعويصات المشكلات
ولا يخفى على ذي فطنة حسن الاضراب الذي في قوله بل انوار الهداية لان المقصود
الاصلي من جميع ما سبق هو الاهتداء الى المقاصد الحقيقية والمطالب اليقينية
بهدايته والتوسل بها الى درايتها قوله من رام تقرير لما سبق والعين الاول
بمعنى المختار منه اعيان الناس اي اخيارها واشرافها والثانية بمعنى الذهب
وقوله لا يؤمن متقرر لما تقدم والاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغلط به من المسائل
وتمويهات الاوهام تلبيساتها يقال موهت الاناء اي طليته بالذهب او الفضة
وتحته نحاس او حديد وذلك لان الوهم يكسو الباطل لباس الحق ويروجه به قوله
وقد لا يهتدي الى سواء السبيل اي وسطه الذي يفضي بسالكه الى مقصده اي ولا يامن
احد من تغليط غيره اياه ولا من غلطه الناشئ من وهمه ولا يتبين له ايضا ما يوصله
الى مرامه الا بدرك مطالب هذا الفن ومراعاتها ولما كان منشأ الغلط والتغليط
التباس كل من الخطاء والصواب بصاحبه اشار الى انه يميز كل منهما عن الآخر فقوله
به ناظر الى قوله لا يؤمن كما ان قوله وانه ناظر الى قوله ولا يهتدي وقد عطف احد
الشطرين الى الآخر وعطف مجموعهما على مجموع المنظورين فتدبر قوله لمعيار لمكيال
تقدر به مكاييل الانظار في المواد الجزئية من العلوم وكذا هو ميزان يوزن به الافكار

فيها وعطف الافكار على التامل من قبيل عطف التفسير تقرير اللمعنى في الاذهان وعطف
الاعتبار وهو العبور من حال شيء الى شيء حال اخر على النظر وترتيب منه قوله
فكل نظر تفريع على ما ذكره من كونه معيارا وميزانا وقوله لا يتزن على صيغة المبني
للمفعول من اتزنه اذا وزنه لنفسه والعيار الوزن يقال ذهب صحيح العيار
اذا كان جيدا في نفسه خالصا من الغش وفاسد العيار اذا كان بخلافه
والذي يقتضيه ظاهر العبارة ان يذكر المعيار مع النظر والميزان مع الفكر لكنه
عكس تنبيها على ان المعيار يطلق على الميزان ايضا بل على ان المقصود بالنظر
والفكر شيء واحد يعبر عنه بالقياس اليه تارة مكيالا وتارة ميزانا
فعطف قوله وكل فكر يقرب من العطف التفسيري المعالم جمع معلم وهو الموضع
الذي ينصب فيه العلامة على الشيء وحذف اليا من المصابيح رعاية للوزن
والمناسبة للمعالم والصياقل جمع صيقل وهو الصانع الذي يزيل صدا
السيوف اي فيه ما يزيل كدورات الاذهان الماضية في المعاني كالصوارم
المصقولة في مضروباتها ولما كان مبالغة في مناقبه وصفات كماله مظنة
للمجازفة دفعها بقوله ولا مرما اي ولا مر عظيم وشرف خطير ومنقبة جليلة
صار اوليك الفحول الاعلام يحكمون بوجوب معرفته اما فرض [illegible]
معرفته الله عليه كما ذهب اليه جماعة واما فرض كفاية لان اقامة شعائر
الدين بحفظ عقايده لا يتم الا به كما ذهب اليه اخرون والراسخ في العلم من تثبت

قدحه فيه لمعان البرق اي لمع والقرائح الطبائع جمع قريحة وهي اول ما يستنبط
من البير بقدح وتعب ثم اطلقت على ما يستخرج من العلوم بدقة النظر ثم على
محله الذي هو الطبيعة الوقادة المرتفعة اللهب كالنار الملتهبة والخواطر جمع خاطرة
وهي النكتة التي تخطر بالبال والمراد بها محلها والنقادة اي التي تنقد الجياد عن الزيوف
والافراط مجاوزة الحد والاطراء المبالغة في الوصف بالكمال ثم انه خص بالذكر الشيخين
وما نقل عنهما من مدائح هذا الفن لان القوم باجمعهم معترفون بتقدمهما مطبقون على
التمسك بمقالتهما وقدمهما على ولم يعرفه بناء على اشتهار امره واشتغال
الناس بكلامه واكثرهم بتصانيفه والنقل عنها حاول اي قصد والجلالة
العظمة قال المنطق نعم العون على ادراك العلوم كلها اذ هو آلة عاصمة عن الخطاء
فيها ومن ثم يسميه خادم العلوم اذ ليس مقصودا في نفسه بل هو وسيلة اليها
فهو كخادم لها وكان ابو نصر يسميه رئيس العلوم باسرها لنفاذ حكمه فيها فيكون رئيسا
حاكما عليها وكلا النظرين صحيح كما ترى والفيلسوف مركب من فيلا وهو المحب
وسوفا وهو العلم والمراد بالمعاني هو المقاصد وبالمباني هو الدلائل والتشييد
الرفع والاحكام ماخوذ من الشيد وهو الجص زاد جزا بالضر وهما معطوفان على
اذن وحشره والعلق بكسر العين وسكون اللام وهو النفيس من كل شيء
فوصفه بالنفيس تاكيد ومبالغة والازاهر جمع زهر بفتح الهاء وسكونها وبفتح
الزاي هو النور بفتح النون زهرت اضاءت واشرقت والاعراف جمع

وعلى شهرته بحيث لا يحتاج الى تعريف احد له

لان ماخذ الاحكام ومحال لا يكون الا رئيسا مطلقة اليه لانه ليس رئيسا وانما به ليشغل علوم العربية رسالة بهذا الاختيار

عرف بفتح العين وسكون الراء وهو الطيب والانوار جمع نور بضم النون
بهرت اي غلبت من بهر القمر اضاء حتى غلب نوره نور الكواكب اي كنت
فرغ عن مناقب الفن المرغب فيه بما لا مزيد عليه ثم شرع في بيان انه قد اعتلى
ذروة سنامه في تحقيقه واتقانه فذكر ما افضى به الى ذلك الاعتلاء من صرفه
فيه مدة مديدة من عنفوان شبابه ومن كونه مشغوفا شديد الحرص بتحصيله
واكتسابه فان هذا الحرص هو العمدة في الوصول الى كل مطلوب ومن كونه
منقبا باحثا عن مجمله ومفصله ومن كونه نشيطا اي مسعدا مجاوزا للحد في
السوط اي العدو ولاقتناص شوارده راكبا في ذلك على قطوف التأمل
وهو بفتح القاف الفرس المتقارب الخطو وانما اختاره تنبيها على انه لم يكن
يتأمل على سبيل الطفرة في اجزاء ما يتأمله بل كان يطالع كلا منها بالتدبر والتأمل
ومن كونه ناضلا اي راميا على طريقة الخاطر في اصطياد حقايقه بنبال
اللجج اي سهام الولوع والاغراء عن قوس الفرط اي السبق يقال فرط
القوم فرطا اذا سبقهم الى الماء ومن كونه واثقا في استنباطه اي جعله — فهو فارط
ثابتا راسخا بصدق همة اي بهمة صادقة خالصة لا يشوبها فطور بلفظ تلك
الهمة مراميها بفتح الميم الاولى وتخفيف الياء جمع مرماة بكسر الميم و...
الصغير المدور يوصله الى المطالب جمع المطلب وهو الذي توجهت اليه
وفي اختيار لفظ الاشعار بقوة الهمة وتمكنها في نشاتها فهذه الا... الغنية

[illegible]

قوله يجد ولها من غير التضعيف بمعنى العطاء وبالتضعيف بمعنى الحدة ه

متفرغة على ذلك الحرص وجودة اى واثقا ايضا في استنباطه بجودة قريحة

تسوق حادها اى سايقها او من يجد ولها فهذه الجودة محض فضل الهى لا مدخل

فيها للعبد واختياره ولا شبهة في انه اذا اجتمعت هذه الاوصاف

في طالب نحا زمنبعا ه على ابلغ وجه واكده لم ار بيان وتاكيد لما تقدم واورد

فيه طرق استفادة العلوم واقتنيها احدهما الاصل وهو الاخذ من افواه

الرجال وقد بالغ فيه بانه طلب من كل عالم مشهور في زمانه بالبيان للحقايق

والدقايق اطلاعه على بدايع اشكاله وغرائبها وهذه اللفظ بفتح الهمزة والآخر

بكسرها يقال استطلعت راى فلان والطلع بالكسر الاسم من الاطلاع

والثاني مطالعة الكتب وقد بالغ فيه ايضا بانه لم يبق كتاب يعتد به او يلتفت

اليه الا وقد التقات من كتب هذا الفن الا وقد تصفح سمينه وغثيثه اى مسايله

الخالية عن الدلايل والخالية بادلته وقت غثه وسمينه اى رديه وجيده ثم خص بالذكر

من بينها كتاب الشفاء لاختصاصه بما وصفه به والانتهاج سلوك الطريق والسنن

الطريقة والميدان واسد المبادين وقوله لا يطلع ولا يهتدى مع ما في حيزهما ناظرا

الى ما ذكره الرئيس في اخر مقامات العارفين حيث قال جل جناب الحق عن

ان يكون شريعة لكل وارد او يطلع عليه الا واحد بعد واحد فلكم صعد اى تحرك

في صعود او صوب اى نزل الى سفل وكم تفرغ عن معضلاته اى بحث عن مشكلاته

التي يتعسر حلها يقال داء عضال اذا اعيى الاطباء عن معالجته ونقب اى

تلك المعضلات فوصل الى اعماقها حتى وجدت اي آل امري في التصعيد والتنقير
الى ذلك والعيث اي وجدت وجل الشيء معظمه نقل عن نحو انه قال انحل
على وجه موضع مما نقله صاحب الكشف عنه فراجعت اليه فانكشف لي انه
غير مطابق له فسرت بعد ذلك للمراجعة فيما نقله المتاخرون عن الشفا حتى
تبين لي جلية الحال وظهر ذلك الزلل والاختلال ما قدروا الاستيناف او
تاكيد لما تقدمه وافتراع البكر افتضاضها وازالة بكارتها ولما كان عبارته
مطنبة بجزالة متينة احتجبت المعاني بها فلا يقدر على كشف استارها عنها
الا الاوحدي المداوم على استكشافها والعتق الشق في الرتق ضده و
بما بنيه الفاظه المتعانقة المتشاكلة كانها رتق بعضها ببعض رتقا تاما
والازاهير جمع ازهار جمع زهر والاكمام جمع كم بالكسر وهو غلاف الثمرة
اي متفرقة منظورة اي مدركة بالبصر يعني لا فتقوه في الكتاب بل فيهم متكلم
الى ان يرفعوا تلك الحجب عن وجوه المخدرات ويشقوا ذلك الرتق
والاكمام عن الازاهير ولذلك استشهد بالبيت فانه لا نقصان في
اسفار الصبح بل في ابصار العين لا غرو اي لا عجب فيما خالج قلبي اي ما صار ما تقرر
من منافع هذا الفن وارتفاع قدره ومن رسوخ قدمي في تحقيقه وانه
ومن عثوري على زلات اولئك النقلة من كلام قد وقعتهم سيالا ان حج
قلبي اي خالطه وتحرك فيه انتقد فيه الافكار فاميز بين الصحيح منها وبين الفاسد

العيار وأوضح الأسرار التي احتجبت عن الأغيار وقوله احقق توضيح وتقرير لما ذكره ٦
وغفل بالتشديد أي غفلهم يعني المتأخرين سوء الفهم ردائة فهمهم عن تحقيقه وكأسفا
حال من فاعل ابين والسهى كوكب في غاية الصغر بجنب واحد من كواكب بنات
النعش الكبرى كأنه يلتصق به يمتحن به حدة الأبصار وهو مثل لشدة الخفاء
كالشمس لغاية الجلاء إلا أي لا اكتفي بما ذكرته من دفع المفاسد التي تطرقت
إلى الفن بل اشيد مع ذلك قواعد الكلام فيه بما سطع أي بدلائل ترتفع
وتعلو على سطح الصبح والغبار إذا ارتفع وعلا وأوشح أي ازين معاقد الأيام
أي أعناقها التي هي مواضع عقد القلائد بما انتظم أي بدلائل نظمها التقرير المحرر
أي الواضح الخالص قوله من لآلي تبيانه أي تبيان ذلك التقرير بيان لما ينظم
قوله وتبع شعر إذا تعليل للانتقاض والتأخر درست بليت وانخفضت
المعالم مواضع العلوم ومواضع عفت انمحت والمجاهل ضد المعالم أعني
مواضع الجهالات ومرابطها مطروح على الطرق مهان غير ملتفت إليه محمول على
الحدق مكرم غاية الإكرام عميت أعين الزمان حيث لم يميز بين الأضداد وحكمها
فعكس ما كان يجب عليه من إكرام العلماء وإهانة الجهلاء أو عبرت بالعين
... على صيغة الحكاية عن سمت الصواب متعلق بقوله لما تجنبت بالجيم وأمثال
هذه الشكوة مما جرت العادة فيما بين الجمهور ولكني استدرك عما ذكره من
... الزمان وشاليه نقال تبدلت كذي ورا ظهري أي نسيته ولم اعتد به

حسنة كبرى اذ يشار منها حسنات لا تحصى اية عظمى حيث يهتدى بها
الى مقاصد شتى بمكانتها بمنزلتها ورتبتها بل لا تكثرت اى لا تبالى بشئ قوله
وما هى اى تلك الحسنة الجامعة بين كونها حسنة كبرى واية عظمى والاقبال
توجه السعادة والمجد الشرف والكرم السماحة والاصالة بل الجودة فى كل شئ
وهو ضد اللوم وهو دناءة الاصل وشح النفس والدستور بضم الدال
فارسى معرب وهو الوزير الكبير الذى يرجع فى احوال الناس الى ما يرسمه واصله
الدفتر الذى جمع فيه قوانين الملك وضوابطه والناظورة المبالغة فى المنظور
بمعنى الحامل على النظر اليه والديوان صاحب الدفتر المذكور يقال اجتمعت الدواوين
فى موضع كذا واصله ذلك الدفتر من دونت الكتب اى جمعته وقربت بعضه
من بعض يعنى ان الوزرا ينظرون اليه دايما مترقبين لما يامره وقد يقال انه مبالغة
فى الناظر بمعنى الحافظ فيكون الديوان بمعنى الكتاب عين اعيان الامارة
اى مختار اشراف الامراء والمقصود انه جامع بين السيف والقلم وملجاء
وقدوة للطائفتين معا والقدح المعلى هو السابع من قداح الميسر وله النصيب
الاعلى فى المعارف اى العلوم كلها والصايب السهم الذى قصد ولم يخط
وفى المثل مع الخواطى سهم صايب والثقوب الاشراق والمحامد الفضايل التى
يحمد عليها والجمة الكثيرة اشار بذلك الى مرجح التسمية بالعلم الماخوذ من باب
التفعيل الدال على الكثرة والصاحب مطلقا الوزير لانه يصاحب السلطان

المفضال

والمفضال الكثير الفضل واللوى ههنا مقصور واصله المد وهو الاية والراية القوم ٢

سيد القوم قوله فى غد كشير الى ان رايا على مرتبة فى الاشراق من البدر لانه يريك

فى الدجى ما لم يوجد بعد قوله ما ان مدحت لتضمين حسن مما يمدح به النبى صلى الله

عليه وسلم والايالة السياسة يقال آل الملك رعيته اى ساسها واحسن

رعايتها والسرادق معرب سراپرده وازهر الشجر اذا ظهر نوره والحدايق جمع حديقة

وهى الروضة ذات الشجر والبستان الذى عليه الحايط والابية الممتنعة عن

الانقياد فعيلة من ابى والايادى جمع الايدى من اليد بمعنى النعمة والغدق الماء

الكثير يقال غدقت عين الماء واغدقت اى صارت كثيرة الماء لو شبهته

هذه المبالغة فى وصف الممدوح ماخوذة من قول الشاعر فى وصف الحبيبة شعر

يا انت ما ملا وجها يا من يشبهها بالشمس والبدر لا بل انت اجبها

من اين للشمس خال فوق وجنتها ومضحك فى نظام الدر فى فيها

من اين للبدر اجفان مكحلة بالسحر والغنج يجرى فى حواشيها

المطيرة بفتح الميم الكثيرة المطر والجلايل يقابل الدقايق يقال لكل جليل ودقيق اللباب

الخالص والمدى الغاية يقال قطعوا ارض قدر مدى البصر وقدر مد البصر وما قصدت

على قوله ولكن عطف قصة على قصة سطا سرا اى تعاون تطرق من طرق

اذا جاء ليلا انتهزت افترصت واغتنمت والنهزة الفرصة والوسن

النعاس وقيل هو الفتور يسبق النوم والسنا بالقصر الضوء والدياجير جمع

دیجور وهو الظلام الشدید یقال لیلة دیجور ای مظلمة عرج علی الشیء اذا اقام
علیه یهیمون من الاهتمام والستایر جمع ستارة بمعنی المسترة وهی ما
یستر به کاینا ما کان بخلاف الستر فانه المعمول لذلک والسریرة السر یقال
افترح علیه کذا اذا ساله بلا رویة وهو دلیل علی الشغف البلیغ والشوافع جمع
شافعة من شفعت الشیء اذا کان وترا فجعلته زوجا یعنی انهم اقترحوا علی
مرة بعد اخری والنقاب ما یشده المراة علی وجهها وذلل ای سخر وجعل ذلولا
والشعاب هی الطرق بین الجبال جمع شعب بالکسر والصعاب جمع صعب وهو
خلاف الذلول ولم اقتصر هذا مع ما فی حیزه وصف للشرح بکونه مطابقا لکل شیء
الذی خالج قلبه ای ریبه یقال افصح عن کذا ای اظهره والنکتة هی الدقیقة
التی تستخرج بدقة النظر اذ یقارنها غالبا نکت الارض باصبع او نحوه ومنه اسالیب
الکلام فنونه وطرقه جمع اسلوب بضم ای ظهر الاحکام نعم تصدیق لما سبق
وتقریر لما یلحقه وفراید الجواهر کبارها الغالیة الاثمان والسمط الخیط ما دام فیه الخرز
والذواهر جمع ذاهرة وهی المشرقة فقد وصف الشرح بغایة مکانیه وبلاغة عباراته
معاد اللوامع جمع لامعة من لمع اذا برق وحضرة الرجل قربه وفناؤه والسدة
باب الدار والسنیة المرتفعة ومدین قریة شعیب علیه السلام من مدن
بالمکان اذا اقام به والمراد هنا الجمع والماثر جمع ماثرة وهی ما یروی من
المفاخر فاتحة الشیء اوله یقری یضیف یقال یقری اللیل عن صبحه ای یکشف

وكلامنا في عدم المخالفة لكن لما كان عدم الاعتقاد مستلزما للمخالفة فانه داخل في ظاهر الوصف اعتقاد
الموطا منه الحكم من الاعتقاد تقصد تعظيم المخالف الاعتقاد ظاهره وباطنه بالمخالفة ذكر السيد الشريف
مخالفة الاعتقاد مشكلا لمخالفته ٥

[illegible]

مظلم شديد لا يخالطه ضوء اصلا صار فاحال من المستتر في اظفر عادته الزمان
جاذبة العايقة والخوان كثير الخيانة منشطا من انشطت الحبل حللته فشعشعة
اي شعاعة وذكاء بالضم علم للشمس منبطا اي تبعد وتزيل والادهم الاسود
ولما تنبه الشارح بان الشعشعة لم ترد بهذا المعنى غيرها بشعاعه وقال ازدواجها
بشنشنة وهي الخلق والطبيعة وهذا مثل قصد به ان ما ذكره عادة قديمة
من آبائه الكرام الا ان المجانسة بين المضروب والمورد غير مرعية ههنا فان
اباء اخزم جد حاتم طي او جد جده وكان له ابن يقال اخزم وهو الذكر من الحية فمات
وترك بنين فوثبوا يوما في مكان واحد على جدهم فزموه فقال ان بني زملوني بالدم
شنشنة اعرفها من اخزم كانه كان عاقا لوالده وهما انا افيض في شرح الكتاب
يوهم ان الخطبة كانت متقدمة على الشرح مع ان ما سبق دل على تاخيرها
وقد يقال اذا افيض في عرضه او على ما سلف من تعبيره الحال بتصوير لما اقدم عليه
قوله الحمد هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل لما كان الجميل متناولا للانعام
وغيره من مكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال ولم يقيد الوصف المذكور
بكونه في مقابلة النعمة ظهر ان الحمد قد يكون واقعا بازاء النعمة وقد لا يكون وانما
[illegible] الوصف على جهة التعظيم ظاهرا وباطنا لانه اذا عري عن
مطابقة الاعتقاد او خالفه افعال الجوارح لم يكن حمدا حقيقة بل استهزاء وسخرية
لا يقال ان اعتقد اعتبر في الحمد فعل الجنان والاركان ايضا لانا نقول كل واحد منها
[illegible] السؤال ان المعتبر ان الحمد اللغوي عبارة عن نفس الوصف اللساني فقط فلم اعتبرت فيه غيره وجعلت
عبارة عن [illegible] بان المعتبر عنده الوصف [illegible] شرطا لتحققه والحمد عبارة عن
نفس الوصف لكن بشرط [illegible] ان هذا السؤال [illegible] بعض الاركان في الحمد حتى احتيج الى السؤال
[illegible] الاركان وجودا وعدما [illegible]
غير الوصف اللساني [illegible] بان الفعل [illegible] ترك اليه ٥

كما اشرنا اليه بشرط ان يكون فعل اللسان حمد او ليس شئ منهما جزءا ولا جزئيا لمطلق الحمد
ثم الجميل ان تناول الاختياري وغيره كالقدرة مثلا كان الحمد مرادفا للمدح
واتجه عليه انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها على ذلك
وان خص بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بصفاته الذاتية
حمدا له وقد يجاب عنه بانه يتناول لهما معا لكنه محمود به ولا بد هنا من اعتبار
قيد زايد وهو ان يكون ذلك الوصف بازاء امر اختياري هو المحمود عليه
من نعمة او غيرها فيختص الحمد بالفاعل المختار دون المدح اذ يجوز فيه ان
يكون الممدوح عليه كالممدوح به مما ليس اختياريا فان قيل اذا وصف المنعم
بالشجاعة والقدرة الكاملة مثلا لاجل انعامه كانت الشجاعة محمودا بها والانعام
محمودا عليه واما اذا وصف الشجاع بشجاعته لم يكن هناك محمود عليه قلنا تلك
الشجاعة من حيث انها كان الوصف بها كانت محمودا بها ومن حيث
قيامها بمحلها كانت محمودا عليها فهما متغايران ههنا بالاعتبار ولهذا اتفقوا
على ان وصفه بالشجاعة لاجل كونه شجاعا ومنهم من منع صحة المدح بما ليس اختياريا
وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد
فقد قيل هو خطاء من الجمهور وقيل باول بدلالته على افعال الجميلة
وحده هذا التصريح بما فهم من لفظ الوصف ضمنا فانك اذا قلت وصف
فلانا بكذا لم يتبادر منه الا فعل اللسان واعلم ان القول المخصوص ...

بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من

الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية وذلك قد يكون بالقول

كما عرفت وقد يكون بالفعل وهذا اقوى لان الافعال التي هي آثار السخاوة يدل

عليها دلالة عقلية قطعية لا يتصور فيها التخلف بخلاف الاقوال فان دلالتها

عليها وضعية قد يتخلف عنها مدلولها ومن هذا القبيل حمد الله وثناؤه على ذاته

وذلك انه تعالى حين بسط بساط الوجود على ممكنات لا تحصى ووضع عليه

موائد كرمه التي لا تتناهى فقد كشف عن صفات كماله واظهرها بدلالات قطعية

تفصيلية غير متناهية فان كل ذرة من ذرات الوجود يدل عليها ولا يتصور

في العبارات مثل هذه الدلالات ومن ثم قال النبي عليه السلام لا احصي ثناء

عليك انت كما اثنيت على نفسك قوله والشكر على النعمة خاصة قد ظهر مما ذكره

في تعريف الحمد ان متعلقه عام ومورده خاص واما الشكر فهو على عكس ذلك

اذ متعلقه النعمة الواصلة الى الشاكر ومورده تلك الثلثة المذكورة والمشترك

بينهما الفعل وكذا قيل الشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه وانما لم يصرح بذ

لك الفصل اعتمادا على ما ذكره في تعريف الحمد الاصطلاحي ولما كان تعاكس الموردين

والمتعلقين ... النسبة بين الحمد والشكر وفرع عليه قوله فبينهما عموم

وخصوص من وجه لكن وجود الشكر بدون الحمد ظاهر في افعال القلوب والجوارح

وكذا اجتماعهما في فعل اللسان بازاء الانعام واما وجود الحمد بدون الشكر ففيه نوع

حقا رفلذلك ترك الاولين وتعرض للثالث بقوله لان الحمد قد يترتب على
الفضائل وهي المزايا التي لا تتعدى والشكر يختص بالفواضل وهي المزايا المتعدية
اعني المواهب والعطايا قوله والآلاء والنعماء مترادفان بحسب اللغة
الا ان سياق كلام المص يقتضي تخصيص كل منهما بمعنى على حدة فانه لما خص
الحمد اي قيده وعده من الآلاء ولا شك ان مورده اعني اللسان نعمة ظاهرة
اقتضى ذلك تفسيرها بالنعم الظاهرة وكذا لما خص الشكر وعده من النعماء وكان
اشرف موارده اعني القلب نعمة باطنة ناسب ان يفسر بالنعم الباطنة رعاية
للمقابلة وانما كان اشرف لان فعله وان كان خفيا يستقل بكونه شكرا
من غير ان ينضم اليه فعل غيره بخلاف الموردين الاخرين اذ لا يكون فعل
شيء منهما شكرا حقيقة ما لم ينضم اليه فعل القلب قوله كالحواس اي الظاهرة
والباطنة فهو تمثيل لهما وانما صح بها لانها نعم جليلة في انفسها مع كونها وسائل
الى نعم اخرى هي الادراكات بانواعها واعلم ان قوله نحمدك اما اخبار كما هو
اصله واما انشاء وعلى التقديرين يدل اجمالا على الاتصاف بالكمال فيكون حمدا
وكذا نشكرك يدل على كونه منعما لك فيكون شكرا ولا يخفى عليك [illegible]
بنفس الحمد والشكر من النعم العظام يمكن [illegible]
لاستلزامه تسلسل الافعال الى ما لا يتناهى قوله وتحقيق ماهيتهما [illegible]
لغويا للحمد والشكر وما ذكره الان معنى عرفي لهما واللفظ عند اهل العرف حقيقة [illegible]

اى خطأ جمع مسخط بالفتح ثم سرض مرّا سخط وهو بضم الاول وسكون الثانى او بفتحهما خلاف
الرضى او جمع مسخط وهو ما يكون سببا للسخط ۵

فى معناه العرفى مجاز فى معناه اللغوى والمعنى الحقيقى بمنزلة ماهية الشيء اللازمة
له والمعنى المجازى كعوارضه التى تفارقه فلذلك قال وتحقيق ماهيتهما اى معناهما
الحقيقى ليس عبارة عن قول القائل الحمد لله اى ليس ماهية هذا القول فلا ينافى كونه
فردا من افراد تلك الماهية كما حققته وانما خص هذا الفرد بالنفى لان الاوهام العامية
تسبق الى ان الحمد ما يشتمل على لفظ الحمد او ما يشتق منها والمراد بصفات الجلال
المنزه عن سمات النقصان وجعل الضمير فى قوله عليه للاعتقاد دون الاتصاف
كما نبهناك اولى وكذا الحال فى جملة مشار اليه بقوله ذلك قوله والشكر كذلك
ليس قول القائل الشكر لله اى ليس ماهيته ذلك القول المخصوص كما سبق اليه
تلك الاوهام ولا القول المطلق الدال على تعظيم الله تعالى ايضا وهذا الاخير فى كون
الثانى جزء منه وكون الاول فردا من جزئيه قوله الى مطالعة مصنوعاته يعنى الاطلاع
على ما فيها من دقائق الصنع العجيب والحكمة الانيقة ثم صرف القلب الى التامل
فيها والاستدلال بها على وجود الصانع وصفاته قوله والسمع اى صرفه السمع
الى تلقى ما ينبئ عن مرضاته من الاوامر وما ينبئ عن الاجتناب عن مساخطه ومنهياته
من النواهى ثم استعمال الالات فى امتثالهما وقس على ما ذكرنا سائر النعم
الظاهرة والباطنة قوله لعموم النعم الى الحامد وغيره وذلك لان المنعم المذكور
[illegible] الحمد العرفى مطلق لم يقيد بكونه منعما على الحامد وعلى غيره فيتناولهما بخلاف
الشكر اذ قد اعتبر فيه منعم مخصوص هو الله تعالى ونعمه واصلة منه الى عبده الشاكر
صيغة الجمع مضافة الى ضمير الله [illegible]

فكما ان الكاتب بالفعل يجيء الان له مرة وينفك اخرى كذلك المعنى المجازى
للفظ يجيء تارة بالقرينة وينفك اخرى وانما اختار العوارض لصيغة الجمع
باعتبار انه يجوز تعدد المعنى المجازى للفظ واحد فى وضع واحد كما يتعدد
العوارض المفارقة لشيء واحد بخلاف المعنى الحقيقى والماهية ۵

لا عبارة ولا اشارة ۵

ان كان الحمد فردا من الشكر ... فالشكر ... بالجزئى الثانى ... فقول
القائل الشكر لله ... للتقسيم الثانى ...
كان لجزئى ... الشكر اعنى القول المطلق الدال ... وقول
ولا القول المطلق اعرف للتقسيم الثانى من الالتباس ... الاول
جزء الشكر لا جزئى له او جزئيه واما الحد فلا تتصور فيه الالتباس بالجزء
لكن العقل فيه مثل ذلك اذ لا تعتبر تركيب فيتامل ۵

ولكون الحمد اعم من الشكر وجه ثان هو ان فعل القلب او اللسان وحده مثلا
قد يكون حمدا وليس شكرا اصلا اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ووجه ثالث
هو ان الشكر بهذا لا يتعلق بغيره تعالى بخلاف الحمد وما يقال من ان النسبة
بالعموم المطلق بين العرفيين انما يصح بحسب الوجود دون الحمل الذي كلامنا
فيه لان الحمد كصرف القلب مثلا فيما خلق لاجله جزء من صرف الجميع غير محمول
عليه لامتيازه في الوجود عن ساير اجزائه فغلط من باب اشتباه مفهوم الشيء
بما صدق هو عليه فان ما ليس محمولا على ذلك الصرف هو ما صدق عليه الحمد العرفي
صرف القلب وحده لا مفهومه المذكور لا يقال صرف الجميع افعال متعددة
فلا يصدق عليه انه فعل واحد لانا نقول هو فعل واحد تعدد متعلقه فلا ينافي ذ
وصفه بالوحدة كما يقال صدر عن زيد فعل واحد هو ضرب القوم مثلا وتحقيقه ان
المركب قد يوصف بالوحدة الحقيقية كبدن واحد والاعتبارية كعسكر واحد وكون
الجميع من قبيل الثاني كما لا يذهب على ذي مسكة هذا والنسبة بين الحمدين
عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد
اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذا قيدت النعمة في اللغوي
بوصولها الى الشاكر كما مر واذا لم تقيد كانا متحدين وكل ذلك ظاهر بادنى
ولا يخفى ايضا ان النسبة الثالثة من بين هذه الاربع بحسب الوجود واعلم ان الآ
فسر الحمد في سورة الانعام بهذا المعنى وتفسير الشكر بما ذكره من الصرف مذكور

في بعض كتب الاصول قيل وبهذا المعنى ورد قوله تعالى وقليل من عبادي
الشكور وسمعت عن بعض تلامذة الشارح ان تحقيقه هذا منقول من كلام
امام الحرمين قوله والهداية الدلالة على ما يوصل الى المطلوب عرفها بعضهم بانها
الدلالة الموصلة الى البغية ونقض بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى ولا يناسب هذا المقام ايضا لاستلزامه ان يكون العود مستدركا
واما تعريفها بوجدان ما يوصل الى المطلوب فباطل قطعا لان ذلك الوجدان
هو الاهتداء لا الهداية الا ترى ان من وجد المطالب الكمالية ولم يدل غيره
عليها يقال هو مهتد ولا يقال هو هاد وكذا التعريف الغواية بفقدان ما يوصل
الى المطلوب باطل ايضا لان من تقاعد عن تحصيل المطالب بالمرة ولم يسلك
طريقا اصلا فاقد لما يوصله اليها وليس غاويا قطعا قوله والفطنة الفهم بطريق
الفيض اي بلا اكتساب واستفاضة كما هو المشهور والالهام اعم من الالهام
اذ قد يكون بطريق الاستعلام ايضا قوله حال القول الحق والصدق يتشاركان
في المورد اذ قد يوصف بكل منهما القول المطابق للواقع والعقد المطابق له والفرق
بينهما ان المطابقة بين الشيئين يقتضي نسبة كل منهما الى الآخر بالمطابقة كما علم
من باب المفاعلة فاذا طابق الاعتقاد والواقع فان نسب الواقع الى الاعتقاد
كان الواقع مطابقا بكسر الباء والاعتقاد مطابقا بفتحها فهذه المطابقة القائمة
بالاعتقاد يسمى حقا بالمعنى المصدري ويقال هذا الاعتقاد حق على انه صفة مشبهة

وانما سميت بذلك لان المنظور اليه اولا في هذا الاعتبار هو الواقع الموصوف
بكونه ثابتا محققا وان نسب الاعتقاد الى الواقع كان الاعتقاد مطابقا بكسر الباء
والواقع مطابقا بفتح الباء فهذه المطابقة القائمة بالاعتقاد يسمى صدقا وهذا
الاعتقاد صدقا اي صادقا وانما سميت بذلك تميزا لها عن اختها فقوله قياس
اليه اي بقياس الواقع الى القول او العقد المطابق وقوله على كونه مطابقا
هو بفتح الباء وما ذكر بعده بكسرها قوله اذ المتهد هذا التصوير ان حمل التصوير على المعنى
الاعم فلا اشكال وان حمل على الاخص جعل بيان النسبة بين المفهومين تتمة لتعريفهما
اذ به تميز كل منهما عن الاخر امتيازا تاما فهو من توابع التصوير وزيادة كشف فيه
قوله فنقول للنفس الناطقة جهتان جهة الى عالم الغيب وهي باعتبار هذه الجهة
متاثرة مستفيضة عما فوقها من المبادي العالية وجهة الى عالم الشهادة وهي
باعتبار هذه الجهة موثرة متصرفة فيما تحتها من الابدان فلا بد لها بحسب كل جهة
قوة ينتظم بها حالها هناك فالقوة التي بها تتاثر وتستفيض تسمى قوة نظرية
والتي بها يؤثر ويتصرف تسمى قوة عملية ويمكن قراين هذه الخطبة فان من قبل حملها على
مراتب النظرية اشارة الى براعة الاستهلال لان المذكور في طرفي هذا الكتاب
اما علوم نظرية واما الة لها فهو متعلق بهذه القوة ومراتبها فما الفائدة في حملها
على مراتب العملية قلت فايدته ان كمال القوة العملية كما ستعرفه بارتكاب الاعمال
السنية واكتساب الاخلاق المرضية والاجتناب والاحتراز عما هو مذموم

كما

١٢

منهما شرعا او عقلا ومعرفة هذه الامور والتميز بينها علوم نظرية في الاغلب وذلك

قبيل القوة العملية مستمدة من القوة النظرية فللآلة المذكورة تعلق بهما الدونادر

في الطرف الآخر من الكتاب اعني الحكمة النظرية لا يخلو عن الاشارة الى الحكمة

العملية قوله خالية عن العلوم خلوها في مبدا الفطرة عن العلوم كلها ظاهر وان

لم يتعش فيه ما بها لا تغفل عن ذاتها اصلا وان كانت في ابتداء طفوليتها قوله

وح تسمى اي هذه المرتبة التي هي الاستعداد المحض او النفس في هذه المرتبة فان

كلا الاستعمالين مشهوران والاول انسب بقوله اما مراتب القوة النظرية والثاني

بقوله تشبيها لها اي للنفس بالهيولى وانما قال الخالية في نفسها لان الهيولى الاولى

يستحيل خلوها عن الصور كلها الا انها في حد ذاتها خالية عنها اي ليست ماخوذة

مع شيء منها بخلاف النفس الناطقة فانها تخلو عن الصور العلمية باسرها وانما

قيدنا الهيولى بالاولى لانها قد تطلق على الجسم اذا ركب منه جسم آخر كالسرير المركب

من قطع الخشب ولا يتصور خلوه في نفسه عن الصورة لكونه ماخوذا معها وقوله

القابلة صفة ثانية للهيولى فلا تجب ابراز الضمير وقوله حصل لها علوم اولية اي ضرورية

فان الضروريات اوائل العلوم والنظريات ثوانيها وكيفية حصولها انها اذا استعملت

تلك الآلات وادركت الجزئيات وتنبهت لما بينها من المشاركات

والمباينات استعدت لان تفيض عليها من المبدا الفياض صور كلية

تجزم بنسبة بعضها الى بعض ايجابا او سلبا اما بمجرد توجه العقل اليها او اما

قوله وان نقش ... و الهدا ... لا تتعلق بشيئا اي تجعلها حال كونهم غير عالمين

على هذا يدل عبارة المواقف وهي هذه قالوا مراتب العقل اربع الاول الهيولاني وهو الاستعداد المحض اه والحق ان كلام الشارح مبني على ان النفس مسماه بهذه الاسامي وهو الدليل على ذلك قوله اي حين الخلو والاستعداد والنظر الى ... ان يقال وحين الخلو والاستعداد يسمى الاستعداد الذي ...

الاوسط يطلق في اصطلاحهم على العلم الذي لا يحتاج في حصوله الى كسب ونظر من الحدس والتجربة ونحوهما بل يحصل بمجرد توجه النفس فاولية لانها اوائل بالنسبة الى ما سواها وقد يطلق على الضروري بهذا المعنى هو المناسب ههنا فانه لا ... تخصيص الاوليات بالمعنى الاول ... جملة الضروريات بالذكر ... المقام وان صح ذلك فانه صدق انه حصل لها علوم اولية بالمعنى الاول

بالحس او بالتجربة او غير ذلك مما يتوقف عليه العلوم الفطرية وح قد يحصل
لها التصورات والتصديقات البديهية التي هي مبادي العلوم الكسبية وتستعد
لاكتسابها استعدادا اكمل من الهيولى قوله ملكة الانتقال اي صفة كاملة
راسخة يتمكن بها من الانتقال الى النظريات ومن جعل الاضافة بيانية وجعل
جعل الملكة مقابلة للعدم دون الحال وزعم ان الانتقال ح موجود بالفعل
فقد تكلف بلا حاجة اليه فللنفس في هذه المرتبة قوة مخلوطة بالفعل قوله
الاستفادة تهاي الاستفادة هذه المرتبة او استفادة النفس هذه المرتبة
من العقل الفعال المفيض للحوادث في عالمنا هذا قوله واذا صارت اي النظريات
مخزونة عندها وذلك انما يكون بمشاهدتها مرة بعد اخرى وحصلت لها صفة
فيها يتمكن بها من استحضار النظريات على سبيل المشاهدة متى شاءت
من غير حاجة الى كسب جديد فهي العقل بالفعل وانما سمي بذلك لان النظريات
وان كانت بالقوة الا انها قريبة من الفعل جدا فكانها حاصلة لها بالفعل ووجه
الضبط في هذه المراتب الاربع ان القوة النظرية لاستكمال النفس بالادراكات
الا ان البديهيات ليست كمالات لها معتدا بها لمشاركة الحيوانات العجم لها
فيها بل الكمال لها المعتد به الادراكات الكسبية ومراتب النفس في الاستكمال
بهذا الكمال منحصر في نفس الكمال والاستعداد له لان الخارج عنهما لا تعلق له
بذلك الاستكمال ومراتب قوته فالكمال هو العقل المستفاد اعني مشاهدة النظريات

والاستعداد اما قريب وهو العقل بالفعل او بعيد وهو الهيولاني او متوسط ١٣

هو العقل بالملكة فان قلت مشاهدة النظريات مرة بعد اخرى متقدمة على

حضورها مخزونة بلا شبهة فكيف يكون العقل بالفعل استعداد للمستفاد

مع تاخره عنه قلنا هو استعداد لاستحضار الكمال واسترجاعه بعد غيبته

فهو متقدم عليه لا لاستحصاله ابتداء كالاستعدادين السابقين فلا محذور

ومن ثم قيل المستفاد متقدم في الحدوث على العقل بالفعل ومتاخر عنه في البقاء

وللنظر الى ما بين الجهتين جاز تقديم كل منهما على الآخر في الذكر كما ورد في الكتب

واعلم ان هذه المراتب يعتبر بالقياس الى كل نظري فيختلف الحال اذ قد يكون

النفس بالنسبة الى بعض النظريات في مرتبة العقل الهيولاني وفي بعضها في مرتبة

العقل بالملكة وفي بعضها في مرتبة العقل المستفاد وفي بعضها في مرتبة العقل بالفعل

ومن قال العقل المستفاد هو ان يصير النفس مشاهدة لجميع النظريات التي ادركتها

بحيث لا يغيب عنها شيء منها لزمه ان لا يوجد المستفاد لاحد لا في هذه الدار

ولا في دار القرار اللهم الا لبعض المتجردين عن جلباب البدن وعلائقه اذ قد يوجد لهم

لمعات من ذلك كبروق خاطفة قوله ولما كان شروع في تطبيق القراين

على مراتب القوة النظرية وانما جعل مجموع القرينتين اشارة الى مرتبتين معا لان

الاستعداد والهيولاني نعمة باطنة فلا عينا ولها الالات والآلات تحصيل المرتبة الثانية

اعني المشكاة يشتمل على نعم ظاهرة وباطنة فلا يمكن تخصيص القرينة الاولى بالمرتبة الاولى

ولا الثانية بالثانية بل سندرج الاولى فى القرينة الثانية والثانية يتوزع على القرينتين

قوله حمد الله اى حمده وشكره على اعطاية ايا بما اعنى الهيولانى والملكة

فان قيل الهيولانى عبارة عن قابلية العلوم وهى من لوازم ماهية الانسان من

حيث هى فكيف يتصور اعطاؤها ايانا قلنا هى فى حد ذاتها بحيث اذا وجدت

فى الخارج كانت قابلة لها وهذه الحيثية من لوازمها اما كونها صالحة لها بالفعل

قابلة للاتصاف بها فموقوف على ايجاد الحال فيكون من عطاياه قوله بل لابد

منهما من ارتفاع الموانع كالغباوة وهى البلادة المتناهية فان صاحبها وان

راعى جميع القوانين المنطقية وعرض افكاره عليها اخطا فى الانتقال الى المطالب

لعدم تفطنه للاندراج كما سياتى قوله والغواية فان الذى هدى الى سواء الطريق

قد يجوز عنه كالمفكر اذ لم يراع تلك القوانين فتاخير الغواية رعاية لزيادة تجانسها للهداية

قوله اعلام الحق والهام الصدق الوجه فى هذا التخصيص ان الاعلام يتعلق بالامر

الخارجى اولا لانه اذا حصل فى ذهنك صورة شى يقال ان ذلك الشى معلوم

ومعلوم لك وما فى ذهنك من صورته آلة لملاحظته ولا تصير تلك الصورة ملحوظة

معلومة الا ثانيا وقد عرفت ان الحق صفة لوحظ فيها الامر الخارجى اولا فناسب

ذلك بان يوقع الاعلام عليه وان الالهام لما كان عبارة عن القاء شى

فى القلب كان متعلقا بالصورة اولا لانها الملقاة فيه حقيقة واذا قيل لكن شى

انه ملقى يراد انه ملقى صورته وقد مران الصدق صفة لوحظ فيها الصورة الذهنية

يعنى انه قد علم من تفسيرهما ان مرتبة الغواية متقدمة على مرتبة

الغباوة حيث اعتبر فى تفسير الغواية الخطاء فى المقدمتين وفى

تفسير الغباوة الخطاء فى النتيجة ولا شك ان الخطاء فى النتيجة

وعدم التفطن بها بعد ترتيب المقدمات على وجه صحيح متاخر عن

الخطاء فى الترتيب وكان عليها ان يوخرها وانما ذكر الغباوة رعاية

لذلك الترتيب فى الواقع الا انه قدم رعاية لازدياد المجانسة

اللفظية بينها وبين الهداية عبد الرحيم

قوله ... الالهام ههنا هو المعنى المشهور ... للاعلام والهوشاني
... ادهما بالمال ... الالهام ههنا على المعنى المشهور وفيما سبق على غيره
... ان قوله الاعلم الا ما علمته ... الى قوله اعلام الحق وقوله الا
الا ما الهمت الى قوله والهام الصدق ... العلم الحكيم بمنزلة التعليل لقوله
لاعلم لنا الا ما علمتنا ... قوله والجواد الكريم بمنزلة التعليل لقوله ... الا ما الهمت ... جلاله

اولا فاقتضت المناسبة اتباع الالهام على الصدق واما بالى الاعلامات وتوالى

الالهامات على ما ذكره من حيث ان اعلام الحق والهام الصدق متقاربان

فى المعنى بل مالهما واحد كما لا يخفى فقصد بذكرهما معا تكرار ذلك المال فتكرر كل

منهما قوله وفيه اى فى عدم حصول ملكة الاستحضار الا بعد اعلامات متتالية

والهامات متوالية اشعار بان المبدا الفياض للصور العقلية خزانة حافظ

لها وذلك لانه لما توقف تلك الملكة على تكرار الاعلام والالهام لم يكن تلك

الصورة فيما بين تلك الاعلامات المتكررة منطبعة فى النفس والا لم يتصور

اعلام اصلا بل فى حرابها والا احتاجت الى تجشم كسب جديد ولا يكون تلك

الخزانة الا جوهرا مجردا تنعكس منها اشعة الى مراة الناطقة بحسب استعدا

داتها المتفاوتة على ما تقرر فى الحكمة لان استعداد العلوم ليس الا من جهة

يشار به الى ان قوله لا علم لنا الا ما علمتنا معناه لا استعداد علم الا باقاضتك

لان دراية العلوم الاولية اى البديهية فان درايتها لطريق الالهام دون

الاستفاضة بالاكتساب النظرى لانحصار العلم والحكمة فيك اى تعلم الاشياء

على ما هى عليها وتفعل الافعال على ما ينبغى فالهداية الحقيقية فى تحصيل النظريات

لا تحصر الا منك واعلام الحق اى وانما سالك اعلام الحق والهام الصدق

مرة بعد اخرى لانك الجواد الحق والكريم المطلق فلا يتطرق فتور فى مواهبك

واعطائك بتكرارها باستعمال الشرائع النبوية الاحكام المتعلقة بالاعمال الظاهرة

من حيث انها كوارد الشارة تسمى شرايع وتنسب الى النبي لان مظهرها ومن حيث
انها اوضاع كلية واسرار حكمية اوحاها الله تعالى الانبياء تسمى نواميس كلمة فان
الملك الذي ياتي بالوحي يسمى ناموسا فاطلق اسمه على ما يجيء به من الوحي وجمع
يقال نمت السر اي كتمته وناموس الرجل صاحب سره الذي يظهره من باطن
امره ما يستره عن غيره على جلها بل على كلها كان الاول نظرا الى معنى الحمد والثاني
الى معنى الشكر حسب ما حققناه ومن ههنا ظهر فايدة ايراده لذلك التحقيق في
معنى الحمد والشكر عن الملكات الردية كالبخل والحقد والحسد ونظايرها شوغله
عن عالم الغيب لتعلقاته بالامور الدنيوية الدنية بهدايته الله تعالى يعني الى
طريق تهذيب الباطن عن تلك الملكات ونقض اثار تلك الشواغل وصرفه
النفس اي من الغباوة المقتضية للكسالة في ازالتها وعن الغواية لسلوك
طريق الضلالة في تلك الازالة ما يحصل بعد الاتصال يريد ان النفس اذا هذبت ظاهرها
وباطنها عن رذايل الاعمال والاخلاق وقطعت عوائقها عن التوجه الى مركزها الاصلي
منقضي طباعها اتصلت بعالم الغيب للجنسية اتصالا معنويا فينعكس اليها
ما ارتسمت فيه من النقوش العلمية فيتجلى النفس ح بالصور الادراكية الصدقية
اي الخالصة من شوايب الشكوك والاوهام قوله وهو ملاحظة جمال الله اي صفاته
الثبوتية وجلاله اي صفاته السلبية وقصر النظر على كماله في ذاته وصفاته وافعاله
بل كل وجود اي بل يرى كل وجود ثم ان حصر العلم فيه اشارة الى الاستغراق

قوله فهم الحكماء ... قد اشتهروا بالمشائين لانهم يمشون في ركاب ارسطو وسمعت ...
قد سموا بذلك لانهم يمشون ويترددون في طلب المعارف لا ارسطو واما الاشراقيون فهم في ذلك يصقلون
الواح ... ويخلونها عن الكدورات ويتوجهون ويتقربون بالمبادي العالية لكن يفيض منها على نفوسهم
صور ... عليها ... ليشرق لهم المطالب وينكشف عليهم المقاصد ولذلك ... بالاشراقيين ه

١٥

كل علم في علمه كما ان حصر الحكمة اي الاتيان بالافعال على ما ينبغي اشارة الى
اضمحلال كل قدرة في جنب قدرته وحصر الجواد اشارة الى ان كل جود وكمال
انما هو فائض منه وهذه العبارة المذكورة في المرتبة الرابعة اختصار لطيف لما ذكره
الفاضل المحقق في شرح مقامات العارفين واعلم ان السعادة العظمى والمرتبة
العليا للنفس الناطقة هي معرفة الصانع تعالى بما له من صفات الكمال والتنزه
عن سمات النقصان وبما صدر عنه من الآثار والافعال في النشأة الاولى
والآخرة وبالجملة معرفة المبدأ والمعاد والطريق الى هذه المعرفة من وجهين احدهما
طريق اهل النظر والاستدلال وثانيهما طريق اهل الرياضات والمجاهدات والسالكون
للطريقة الاولى ان التزموا ملة من ملل الانبياء فهم المتكلمون والا فهم الحكماء المشاؤون
والسالكون للطريقة الثانية ان وافقوا في رياضاتهم احكام الشريعة فهم الصوفية
المتشرعون والا فهم الحكماء الاشراقيون فلكل طريقة طائفتان وحاصل الطريقة
الاولى الاستكمال بالقوة النظرية والترقي في مراتبها والغاية القصوى في
تلك المراتب هي العقل المستفاد اعني مشاهدة النظريات على ما هو محصول
الطريقة الثانية الاستكمال بالقوة العملية والترقي في درجاتها وفي الدرجة الثالثة
من هذه القوة تفيض على النفس صور المعلومات على سبيل المشاهدة كما في
العقل المستفاد بل هذه الدرجة اكمل واقوى من المستفاد من وجهين احدهما ان
الحاصل في المستفاد لا يخلو عن الشبهات الوهمية لان الوهم له استيلاء في

قوله ... يعني ان ... لا على ابتنائهم مقاصدهم الاصلية ... السابق ...

طريقة المباحثة بخلاف تلك الصور القدسية التي ذكرناها فان القوى
الحسية قد سخرت هناك للقوى العقلية ... فيما يحكم بها وثانيها
ان الفائض على النفس في الدرجة الثالثة قد يكون صورا كثيرة لاستعداد
النفس بصفائها عن الكدورات وصقالتها عن اوساخ التعلقات فان
تفيض تلك الصور عليها كمرآة صقلت وحوذي بها ما فيه صور كثيرة فانه ترتسم
فيها ما يتسع به له من تلك الصور والفائض عليها في العقل المستفاد من العلوم
التي تناسب تلك المبادي التي رتبت مع الالتفات كمرآة صقل شيء يسير منها
فلا يرتسم فيها الا شيء قليل من الاشياء المحاذية لها ... من القضايا التي
من المقدمات البديهية المذكورة في براهين العلوم الحقيقية التي لا تتغير بتبدل
الملل والاديان ان استفادة القابل من المبدا يتوقف على مناسبة
بينهما فهذه القضية ضرورية وان وقع فيها نوع خفاء بالنسبة الى الاذهان
القاصرة ازيل ذلك بالتنبيه على بعض الامثلة وكثيرا ما يستعملها الحكماء في كتبهم
ويحتوي عليها بيان مقاصدهم قوله منها اي من تلك المواضع الكثيرة ما ذكروه
في المزاج فانهم قالوا ان العناصر الاربعة اذا تصغرت وامتزجت وتماست
بحيث تفاعلت اي فعل صورة كل واحد منها بتوسط كيفيتها في مادة الاخر
حتى انكسرت اي خرجت عن صرافتها كيفياتها المتضادة واستقرت على
كيفية متشابهة في اجزاء الممتزج متوسطة بين تلك الكيفيات ...
هذه الكيفية هي المسماة بالمزاج ... بانه كيفية متشابهة تحصل ...
... التفاعل ... صورة الاجزاء المادية ... الاخر ...
... الكيفيات ... الاجزاء ...

امابان يخلع تلك العناصر كيفياتها المتعددة وتلبس كيفية واحدة حقيقية واما
ان تنكسر تلك الكيفيات عن سورتها وتتقارب بحيث يصير كيفية واحدة
ملتئمة من تلك المتكثرة على اختلاف مذهبي الحكماء والاطباء روح يصير ذلك
الممتزج المتعدد في نفسه شيئا واحدا متصفا بكيفية واحدة وذلك يوجب
ان يحصل لتلك العناصر الممتزجة نسبة في الوحدة الى مبدائها الواحد بسببها
يستحق ان يفيض على الممتزج صورة كما في المعادن او نفس كما في النباتات
والحيوانات وكلما كان المزاج اعدل واقرب الى الوحدة الحقيقية اميل كانت
النفس الفائضة عليه بمبدائها اشبه في صدور الآثار عنها وبيانه على الاجمال
ان مزاج المعدن بعيد عن الاعتدال فالصورة الفائضة عليه حافظة لتركيب
العناصر المتداعية الى الافتراق بمقتضى طباعها ومزاج النباتات وقريب منه
اليه قربا ما فالنفس التي يفيض عليه مبدا لذلك الحفظ والاغتذاء والنشاء
بالنماء وتوليد المثل ومزاج الحيوان اقرب منه اليه فالنفس الفائضة عليه مبدء
لما ذكرنا في النباتات مع الاحساس والحركات الارادية ولما كان
مزاج الانسان اقرب الامزجة الحيوانية الى الاعتدال الحقيقي كانت نفسه
مصدر لتلك الآثار كلها مع التعقلات وما يتبعها ومنها اى من تلك
المواضع اليه قولهم ان النفوس المجردة الفلكية التي نسبتها الى اجرام الافلاك
كنسبة نفوسنا الى ابداننا تستخرج بتحريكاتها المختلفة الاوضاع الممكنة
لها

لاخراجها من القوة الى الفعل ليحصل لها بواسطة ذلك الاستخراج مناسبات
متفاوتة في كونها متصفة بالفعل على وجوه متعددة الى المبادي العالية
التي هي بالفعل من جميع الوجوه فيفيض عليها بواسطة تلك المناسبات
من تلك المبادي الكمالات المختلفة اللائقة بها الى غير ذلك من المواضع
التي من جملتها انهم قالوا ان الروح الحيواني الذي في العروق الضوارب اشد
مناسبة في اللطافة للنفس الناطقة فيتعلق به اولا ويفيض منها عليه سائر القوى
ثم يتعلق بالاعضاء وتسري اليها بتوسط تلك القوى ومن تلك الجملة قولهم
ان جميع الممكنات من حيث هي باسرها قابلة للوجود وكمالاتها على انحاء مختلفة
ووجوه شتى الا ان لبعض تلك الوجوه ابلغ نظاما واحسن انتظاما للكل
من حيث هو كل فهي من حيث قبولها لذلك الوجه الاكمل اشد مناسبة
للمبدء الكامل من جميع الجهات فاستحقت ان تفيض عليها ذلك الوجه
الابلغ الاحسن اعني النظام المشاهد الواقع فيها وانها اي وتلك القضية مسلمة
اي مسلمة في العلوم الجزئية لا تكاد تنحصر في عدد كالمعلم والمتعلم فانه كلما كانت
المناسبة بينهما اقوى كانت استفادة المتعلم منه اكثر وكالنار والحطب
فانه كلما كان الحطب ايبس كانت اقبل للاحتراق من النار بسبب المناسبة في
اليبوسة وكالادوية الحارة فانها اشد تاثيرا في الابدان المتسخنة للمناسبة
في السخونة اذا عرفت هذه المقدمة فنقول لما كانت النفس الانسانية

القوة الشهوانية هي شوق تجذب الملايم
والغضبية هي شوق يدفع المنافرة

١٧

البدنية في الاغلب متمكنة في العلايق اي متوجهة الى تدبير البدن ومكتفية بالكلية بكدرة ١٧
بالكدورات الطبيعية الناشية من القوة الشهوانية والغضبية وكان ذات
المقدسين غراسمه في غاية التنزه عنها ولم يكن بينهما بسبب ذلك مناسبة لترتب
عليها فيضان كمال لاجرم وجب عليها الاستعانة في استفاضة الكمالات
من تلك الحضرة المتنزهة بمتوسط يكون ذا جهتي التجرد والتعلق ويناسب بذلك
كل واحد من طرفيه باعتبار حتى يقبل ذلك المتوسط الفيض من المبدا الفياض بتلك
الجهة الروحانية التجردية وهي اي ويقبل الفيض النفس منه بهذه الجهة الجسمانية
للفيض التعلقية فبذلك وقع من الملص التوسل في استحصال الكمالات العلمية والعملية التي
اشار اليه بقوله ونسالك هدايا الهداية وما يعقبه الى المويد بالرياسة الدينية
والدنيوية بالكل ارمية الامور في الجهتين التجردية والتعلقية والى اتباعه الذين
قاموا مقامه في ذلك بافضل الوسايل اعني الصلوة عليه اصالة وعليهم تبعا وتمتاز
عليه به هذا اهله ومستحقه من كونه سيد المرسلين وخاتم النبيين وعليهم بكونهم نطقين
طاهرين عن رجس البشرية وادناسها فان قيل هذا التوسل انما يتصور اذا كانوا
متعلقين بالابدان واما اذا تجردوا عنها فلا اذ لا جهة مقتضية للمناسبة قلنا
يكفيه انهم كانوا متعلقين بالابدان متوجهين الى تكميل النفوس ان فيه بهمة عالية
ابرهم فالحاصل اثر ذلك باق منهم ولذلك كانت زيارة مراقدهم معد الفيضان انوار كثيرة
منهم على الزائرين كما شاهده اصحاب البصائر فقد ظهر بما قررناه مناسبة

اعلم ان التجرد والتعلق كل منهما مضاف الى عالم الشهادة
اي التجرد عن عالم الشهادة والتعلق بعالم الشهادة ه

جواب سوال مقدر قيل لا يدم المعطوف والمعطوف عليه من المناسبة
فما المناسبة بينهما فقال المناسبة معلومة بما قررناه ه

قوله بما قررناه وهو
قوله بمتوسط يكون
ذا جهتي التجرد
والتعلق ه

معنا انه محمد كما هو المشهور فيما بين المصنفين ه

لا شبهة ان جعل الثالث متفرعا على الاول مفهوم من كلام الشارح على ما مر واما وجه جعل الثاني متفرعا على الاول ايضا
فيقال انه لما جعل الثالث متفرعا على الاول بخصوصه ولم يجعله متفرعا على الثاني ولم يطلق الكلام بان يقول بناء على ما [مر]
عنه بان ولم يلتفت الى المعنى الثاني في امر التفريع بوجه مع ان المناسبة بين الثاني والثالث ايضا موجودة فهم ظاهرا انه لم يجعل [المعنى]
اصلا بل متفرعا على الاول لكن يحتمل ان يكون هذا الصنع منه اكتفاء او بناء على عدم ملاحظة المناسبة بين الثاني والثالث
فلهذا قال السيد فكانه ولم يجزم

قوله ونبتهل لما تقدم من سوال افاضة الكمال وان الصلوة على النبي صلى الله
عليه وسلم واجبة عقلا لكمالهما [...] اراد بالعلم ههنا ادراك
المركبات سواء كان باعتبار تصوراتها او التصديق بها جوالها [...]
في المعرفة فانها ادراك البسائط تصورا او تصديقا ومن ثم يقال عرفت الله
دون علمته ومناسبة هذا الاصطلاح لما سمعته من ائمة اللغة من حيث ان متعلق
العلم في هذا الاصطلاح وهو المركب متعدد ومتعلق المعرفة وهو البسيط واحد
كما ان مما كذلك عند اهل اللغة وان اختلف وجه التعدد والوحدة وكما
قال ههنا اذ قد ذكر في رسم هذا الفن ان المعرفة تستعمل في الجزئيات وكذلك
العلم في مقابلتها مستعملا في الكليات اعم من ان يكون مفهوما كليا او قاعدة
كلية وذكر في تقرير المعارضة الثانية ان المراد بالعلوم ههنا التصديقات
وبالمعارف التصورات بناء على ما سبق من ان المعرفة ادراك البسائط
والعلم ادراك المركب ولم يرد ان هذا الاصطلاح عين ما سبق بل اصطلاح
كما يفصح عنه عبارته فكانه جعل الاصطلاح السابق المناسب للمعنى اللغوي اصلا
وفرع عليه الاصطلاح الثاني والثالث لان الكلي والتصديق اشبه بالمركب
والجزئي والتصور اشبه بالبسيط ولو جعل استعمال العلم في التصديقات
والمعرفة في التصورات اصلا لانه عين المعنى اللغوي ثم فرع عليه المعنيان الاخيران
لكان اقرب هذا وما نقله من اول فصول النحاة من ان كل معرفة وعلم فانما بتصور

واما تصديق يدل على انهما يستعملان مرادفين ثم ان بهما معنيين اخرين

لا اشارة فى الكتاب اليهما احدهما ان المعرفة يطلق على الادراك الذى بعد الجهل

والثانى انها يطلق على الاخير من الادراكين لشئ واحد يتخلل بينهما عدم ولا العلم

شئ [illegible] هذين القيدين فى العلم ولهذا لا يوصف البارى تعالى بالعارف ويوصف

بالعالم قوله فلذلك خص المعارف بالالهية ذاته تعالى وصفاته منزهة عن التركيب

مطلقا وخص العلوم بالحقيقة اى الثابتة على مر الدهور كما مر وذلك لانه لما وقعت

الحقيقة فى مقابلة الالهية التى هى بسايط اريد بها الادراكات الثابتة المتعلقة

بالمركبات فى [illegible] جعلت صفة للعلوم والمصرح تقدم العلوم الحقيقية فى

الذكر اذ بها يتوصل الى تلك المعارف وعكس الشارح نظرا الى ان تلك

البسايط مقدمة بالذات والشرف على المركب قوله لان مسايل هذه الفنون

تشبيه هذه المسايل بالاضواء فيما ذكر اصل يتفرع عليه تشبيه ابواب هذا الكتاب

بمطالع انوار الكواكب قوله والحكمية مقصودة بالذات دل ذلك موافقا

لكلام المتن على ان المنطق ليس من اقسام الحكمة وكذلك يدل عليه ما بعده

فى تعريفها قوله اعيان الموجودات اى الموجودات الخارجية وانما احتيج الى ذكر

كمال النفس الانسانية انما هو ادراك الواجب تعالى والامور المستندة اليه

فى سلسلة العلية بحسب الوجود الاصلى اعنى الخارجى ولا كمال لها معتدا به فى ادراك

احوال المعدومات فاذا بحث عنها فى الحكمية كان على سبيل التبعية دون

الاصالة والبحث عن الوجود الذهني بحث ما عن احوال الاعيان ايضا من حيث

انها لها نوع اخر من الوجود دام لا ومن حذف الاعيان عن تعريفها وقال

الحكمة علم باحث عن احوال الموجودات جعل المنطق من اقسام الحكمة النظرية

الباحثة عما لا يكون وجوده بقدرتنا واختيارنا وكلام الرئيس في اشارته

مبني على هذا القول وعلى التعريفين المذكورين ليس موضوع الحكمة شيئا واحدا

وهو الموجود مطلقا او الموجود الخارجي والا لم يجز ان يبحث فيها عن احوال

المختصة بانواعها بل موضوعها اشياء متعددة متشاركة في امر عرضي هو الموجود

المطلق او الخارجي وح يجب ان يقيد الاحوال المشتركة ... بها هو احد

واحد من تلك الاشياء لئلا يكون من الاعراض العامة الغريبة عن احوال

مشترك هو على صيغة البناء للمفعول اي بوقوع الاشتراك فيها بين قسمين منها

كالامكان المشترك بين الجوهر والعرض او بين الثلاثة كالوجود والوحدة

كان اي البحث عن الاحوال المشتركة فهو قسم الامور العامة من تلك الاقسام

الاربعة فان قيل الاحوال المشتركة هي نفس الامور العامة وهي المبحوث عنها في

قسمها بل موضوعات فيه فلا بحث هناك من الاحوال المشتركة بين الاقسام

لان البحث عبارة عن اثبات المحمولات للموضوعات قلنا المبحوث عنها في

هذا القسم هو الاعراض الذاتية للامور العامة فيكون مشتركة مثلها ان ثبت حيز

بان الامور العامة اذا جعلت موضوعات في قسمها لم يكن البحث عن احوالها

19

بحثا عن احوال الاعيان بل يجب ان يقال الامور العامة هي محمولات تثبت هناك للاعيان متعددة بما تخص بها اكثر من الحصص اما مطلقا واما على القول بان عروضها للاعيان لا مر عام عرض لها ثم ان تقديم الامور العامة على سائر الاقسام لعمومها ولكونها مبادي للامور الخاصة وتاخير الالهي عنها لتوقفه عليها كما مر وتقديم الجواهر على الاعراض لاحتياج العرض في وجوده الى الجوهر ومنهم من يقدم مباحث الاعراض لما فصلناه في شرح المواقف واعلم ان التعريفين المذكورين للحكمة النظرية التي فسرناها والحكمة [illegible] باحوال الموجودات التي وجودها بقدرتنا واختيارنا لكن المذكور في الطرف الثاني من هذا المختصر هو الحكمة النظرية المتعلقة بالقوة العاقلة دون العملية المتعلقة بالقوة العاملة وانما اقتصر عليها لان القوة العاقلة اشرف لبقاء اثارها ابد الاباد دون العاملة اذ ينقطع اثرها عند خراب البدن وايضا المقصود من الحكمة العملية هو الاعمال وهي خسيسة بالنسبة الى المعارف الالهية والكمالات القدسية لدرك المجهولات وهي اما ان يطلب تصورها والجهل البسيط تقابل العلم تقابل العدم والملكة والاعدام انما تتمايز بملكاتها ولا تنقسم الا بانقسامها فكما ان المعلوم ينقسم الى تصوري وتصديقي كذلك المجهول ينقسم الى مجهول تصوري اي مجهول اذا ادرك كان ادراكه تصورا والى مجهول تصديقي اي مجهول اذا ادرك كان ادراكه تصديقا لا جرم حصره اي الطرف الاول [illegible] اي المجهولات من جهة التصور فسر التصورات بالمجهولات التصورية والتصديقات بالمجهولات التصديقية لان التصور كما ستعرفه عبارة عن الصورة

قوله آلة لتحصيل العلوم الحكمية القياس في لفظ [illegible]
الحكمية بتسكين الكاف لكن المستعمل بحركتها
بالفتح كما في لفظ الارضية ح

الحاصلة وكذلك التصديق فاكتسابهما تحصيل للحاصل فالمكتسب هو المجهول من
جهة التصور او من جهة التصديق وايضا لو اكتفى فيهما بان يرتسم في الذهن من
التصور الادراكية وجعل المنطق آلة لاكتساب العلوم الغير الحاصلة وحكم بان
العلوم قسمان لم يتبين الانحصار الا بان يقال هي متعلقة بالمجهولات وادراكها
اما تصور او تصديق وذلك لان انحصار العلم في هذين القسمين انما هو لانحصار المعلوم
فيما يتعلقان به فكذا الحال فيما يتعلق بالمجهول لما عرفت اتفاقا بين المقصود
بالذات في هذا القسم يعني قسم التصورات وهو مباحث الكلام ... التعريفات
وكون مباحث الكليات وسيلة الى مباحث المعرفات لا ينافي كونها مقصودة
بالذات نظرا الى المقدمات فقوله هنا اشارة الى ان المقدمة تطلق على معنيين
آخرين احدهما القضية التي جعلت جزء القياس او الحجة والثاني ما يتوقف عليه
صحة الدليل كايجاب الصغرى وكلية الكبرى في الشكل الاول مثلا فكان ... الثاني
اعم من سابقه والشروع في العلم لا يتوقف على ما هو جزء منه والا لدار بل ... ما
يكون خارجا عنه ثم الضروري في الشروع الذي هو فعل اختياري التوقف على
تصور العلم بوجه من الوجوه وعلى التصديق بفايدة يترتب عليه سواء كان جازما
او غير جازم مطابقا او غير مطابق واما التصور برسمه والتصديق بغايته المقصودة
منه والتصديق بان موضوعه اي شيء هو فيتوقف عليها الشروع على
بصيرة وكذلك مباحث الالفاظ توجب زيادة بصيرة في الشروع ...

الاستفادة والافادة قوله ما يتوقف عليه الشروع في العلم اراد به الشروع على
بصيرة فان هذه الامور الثلثة موجبة لها كما لا يخفى على ذي مسكة ولا دليل على
انحصار مقدمة العلم في ثلثة او اربعة ولا على انحصار البصيرة في مرتبة واحدة فمن
اطلع على خامس خارج يوجب ازديادا في البصيرة فله ان يعده من المقدمات
بل المقصود توجيه ما ذكر في اوايل كتب المنطق من الامور الثلثة او الاربعة على
سبيل الخطابة الكافية في امثال هذه المقامات فتدبر ولا تكن من الخابطين خبط
عشواء قوله وكان الانسب تقديرها على القسمين وذلك لان نسبة المقدمات
الى القسمين على سواء لا اختصاص لها بالقسم الاول فايراده ترجيح بلا مرجح وقد يجاب
عنه بان القسم الاول يشارك المقدمات في توقف القسم الثاني على كل منهما لان
التصديق يتوقف على التصور فلهذه المشاركة اورد فيه ولولا ما لكان الاولى
الاول ان يجعل الطرف مشتملا على مقدمة لبيان ما يتوقف عليه الشروع في العلم وقسمين
لاكتساب التصورات والتصديقات قوله العلوم اما نظرية هنا تقسيمان مشهوران
احدهما ان العلوم اما نظرية اي غير متعلقة بكيفية عمل واما عملية اي متعلقة بها وثانيهما
ان العلوم اما ان لا يكون في انفسها آلة لتحصيل شيء آخر بل كانت مقصودة
بذاتها وتسمى غير آلية واما ان يكون آلة غير مقصودة في انفسها وتسمى آلية فجمع
الشارح بينهما بناء على اتحادهما بما واحد فان ما يكون في حد ذاته آلة لتحصيل غيره
لا بد ان يكون متعلقا بكيفية تحصيله فهو متعلق بكيفية عمل وما يتعلق بكيفية عمل

لا بد ان يكون في نفسه آلة لتحصيل غيره فقد رجع معنى الآلي الى المعنى العملي وكذا ما لا يكون
آلة كذلك لا يكون متعلقا بكيفية العمل وما لم يتعلق بكيفية عمل لم يكن في نفسه آلة لغيره فقد
رجع معنى النظري وغير الآلي الى شيء واحد ثم النظري والعملي يستعملان في معان
منها احدها في تقسيم العلوم مطلقا كما ذكرنا فالمنطق والحكمة العملية والطب العملي وعلم الخياطة
كلها داخلة في العملي المذكور ههنا لانها باسرها متعلقة بكيفية عمل اما معنى ذهني كالمنطق
او خارجي كالطب مثلا وثانيها في تقسيم الحكمة على ما نبهناك عليه فان لم يعتبر في
تعريف الحكمة قيد الاعيان كان المنطق داخلا في الحكمة النظرية دون العملية
لانه الاعن المعقولات الثانية التي ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا ومن هذا البحث
يعلم كيفية العمل الذي هو الفكر اذ ليس يجب من تعلق العلم بكيفية عمل ان يكون
ذلك العمل موضوعه كما في الحكمة العملية وان اعتبر فيه ذلك القيد كان المنطق خارجا عن
القسمين معا وثالثها ما ذكر في تقسيم الصناعات من انها اما عملية اي يتوقف حصولها
على ممارسة او نظرية لا يتوقف حصولها على ممارسة العمل وعلى هذا يكون علم الفقه
والمنطق والحكمة العملية وذلك القسم من الطب خارجة عن العملية بهذا المعنى
اذ لا حاجة في حصولها الى مزاولة الاعمال بخلاف علوم الخياطة والحياكة والحجامة
لتوقفها على الممارسة والمزاولة قوله وغاية العلوم الغير الآلية حصولها انفسها
لانها في حد انفسها مقصودة لذاتها وان امكن ان يترتب عليها منافع اخرى
فان قيل غاية الشيء علة له ولا يتصور كون الشيء علة لنفسه قلنا الغاية

٢١

وجودها الذهني علة لوجود ذي الغاية في الخارج فاللازم من كون الشي غاية لنفسه ان يكون وجوده الذهني علة لوجوده الخارجي ولا محذور فيه لا يقال هذا انما يتم في الموجودات الخارجية دون العلوم فانها موجودات ذهنية لكونها صورا عقلية لانا نقول ان العلوم قد توجد في الذهن بذواتها كما اذا تعلقت على مخصوصا فان ذلك العلم حاصل بذاته في الذهن وقد توجد فيه لا بذواتها بل بصورها كما اذا تصورت علما مخصوصا قبل ان تعلمه ولا شك ان وجوده في الذهن على الوجه الاول مغاير لوجوده على الوجه الثاني فهو باعتبار الوجود الثاني علة له باعتبار الوجود الاول ونسبة الثاني الى الاول كنسبة الوجود الذهني الى الخارجي قوله وغاية العلوم الآلية حصول غيرها وذلك لانها متعلقة بكيفية العمل ومبنية لها فالمقصود منها حصول العمل سواء كان ذلك العمل مقصودا بالذات او مقصودا لامر آخر يكون هو غاية اخيرة لتلك العلوم قوله يكون له غاية اي مغايرة له خارجة عنه والغاية متقدمة في التصور على تحصيل ذي الغاية لان تحصيله فعل اختياري فلا بد ان يكون مسبوقا بتصور الغاية اي بتصورها من حيث انها غاية له اذ لا بد من التصديق بترتبها على ذلك الفعل كما بين في موضعه فان قيل ليس في هذا الفصل الا تصور غاية المنطق دون ذلك التصديق اذ لو ذكر فيه لبرهن عليه كما برهن فيه على احتياج الناس الى المنطق قلت لا حاجة ههنا الى برهان فان من تصور المنطق من حيث انه آلة قانونية فانه بتصور غايته ويصدق بترتبها عليه وكيف لا والعلم بان احتياج

الناس اليه بسبب تعين هو الغاية منه بتضمن العلم بكونه مترتبا عليه قوله كذلك
معرفة حقيقة اى ماهية الموجودة فان لفظ الحقيقة في الاصطلاح انما يطلق على الموجود
قوله لان هلية الشيء البسيطة لان مطلبان مطلب ما ويطلب به التصور ومطلب
هل ويطلب به التصديق والتصور على قسمين تصور بحسب الاسم وهو تصور الشيء
باعتبار مفهومه مع قطع النظر عن انطباقه على طبيعة موجودة في الخارج وهذا التصور
يجري في الموجودات قبل العلم بوجودها وفي المعدومات ايضا والطالبة له ما الشارحة
للاسم وثانيهما التصور بحسب الحقيقة اعني تصور الشيء الذي علم وجوده والطالب له ايضا
التصور ما الحقيقية وكذلك التصديق ينقسم الى التصديق بوجود الشيء في نفسه
والى التصديق بثبوته لغيره والطالب للاول هل البسيطة والثاني هل المركبة ولا شبهة
في ان مطلب ما الشارحة مقدم على مطلب هل البسيطة فان الشيء ما لم يتصور
مفهومه لم يمكن طلب التصديق بوجوده كما ان مطلب هل البسيطة متقدم على
مطلب ما الحقيقية اذ ما لم يعلم وجود الشيء لم يمكن ان يتصور من حيث انه موجود
ولا ترتيب ضروريا بين هلية المركبة والمائية بحسب الحقيقة لكن الاولى تقديم
المائية واعلم انه اراد بالمائية الحقيقية التصور باعتبار الحقيقة اى باعتبار الوجود
سواء كان تصورا بالكنه او لا فلا يرد عليه ان المذكور في الكتاب رسم لحقيقة المنطق
فلا يفيد كنهها والمطلوب بما الحقيقية اصطلاحا هو الكنه ولذلك يجاب بها
بحسب الحقيقة فقط كما ان المطلوب بما الشارحة تصور المفهوم نفسه لا

تصور

ولذلك

بحث الكلام

ولذلك يجاب بالحد التام دون الناقص والرسم بحسبه قوله فلذلك اى
فلان تصور حقيقته اى ماهيته باعتبار وجودها موقوف على العلم بوجوده اذ لا امكان
لذلك التصور بدون هذا العلم بين احتياج الناس فى اكتساب الكمالات
العلمية اعنى التصورات الكاملة والتصديقات اليقينية ولما لم يكن ثبوت التصديق
بوجوده لا انحصارا فى التصديق بالاحتياج اذ ربما كان له دليل اخر لم يقل وبيان
ماهيته يتوقف على بيان الاحتياج بل استدل على وجوده بثبوت احتياج الناس
اليه والكمالات الثابتة بلا شبهة وقد اورد على الشارح ان الكمالات صور علمية
ذهنية فيكون موجودات متوقفة على امر موجود فى الذهن هو المنطق ولو فرض ان تلك
الكمالات موجودات خارجية لم يثبت ايضا ان وجودها فى الخارج موقوف
على وجود المنطق فى الذهن وعلى التقديرين لا يلزم وجوده فى الخارج فلا يكون له حقيقة
لانها عبارة عن ماهية الموجودات الخارجية فاجاب بان ما ذكرناه كلام مخيل
قصدنا به توجيه امور مذكورة فى اوايل كتب هذا الفن يتوهم استدراكها بحسب الظاهر
اعنى بيان الحاجة اليه وما يتوقف هو عليه اذا كان يكفى ان يعرف المنطق ويشار
الى غايته وانما قلنا بحسب الظاهر لامكان ان يقال بيان الحاجة انما هو لتصحيح
ترتب الغاية عليه فان قيل المنطق كما سياتى يطلق على العلم وعلى المعلوم ايضا
فنحمله على الثانى ليكون حقيقة قلنا معلوماته قضايا مخصوصة مشتملة على نسب
لا وجود لها فى الخارج فلا يكون معلومه موجودا خارجيا كما ان موضوعه ايضا كذلك

وجه السؤال ان بذلك الايراد جوابا بما هو هذا فلم يجب بل اعاد وهذا
ليس على قانون التوجيه لان هذا اجاب عن الايراد بجواب فان كان
لا صدا ذ مقدمة من مقدماته غلطه كذا والا فلا وجه لمجرد تحقيق الطريق
وقد يقع فى شرح عبارة الكاتب لا يمكن ان يقال ان حاصل السؤال
انه لا حاجة فى الجواب عن الايراد الا ذكر ان كلامنا ليس كلاما
تحقيقيا بل على سبيل التخييل فان تكلف بتحقيقه بحيث ان
خارجا عن التخييل فذلك التكلف فهذا كذا موجه

بخلاف العلوم الباحثة عن احوال الاعيان قوله ولما اشتمل قد عرفت انه لا بد لمن
في الشروع على بصيرة من تصور الغاية من حيث انها مرتبة على ما هي غاية له ومن
تصور هذا العلم من حيث انه موجود ومن التصديق بالاحتياج اذ يتوصل به
الى التصديق بالوجود الذي يتوقف عليه ذلك التصور فهنا امور ثلثة تصور
الغاية من تلك الحيثية وتصور الحقيقة والتصديق بالاحتياج القاية لتمام التصديق
بالوجود فينبغي ان يعنون هذا الفصل بها الا انه لما اشتمل بيان الحاجة على اثبات
ان الناس يحتاجون اليه لكذا على هذه الامور الثلثة صار بيانها اصلا في هذا
الفصل اختصارا في العنوان وقدمه دفعا للتكرار في البيان واشتماله اما على التصديق
بالاحتياج فظ واما على معرفة الغاية فلانه اذا علم ان الاحتياج اليه لاي سبب علم ان
ذلك السبب غاية المترتبة عليه واما تصور الحقيقة فلان البحث الآخرة [illegible]
اليه وذلك لان التصديق بالاحتياج اليه في امر موجود [illegible] وجوده وتصور
غاية يحصل تصور ماهية الموجود باعتبار الغاية وهو المراد من تصوره بحسب الحقيقة
قوله وايضا هذا توجيه ثان للاقتصار عليه في العنوان وتقديمه في البيان بان
تصور الحقيقة متوقف على التصديق بالوجود المستفاد من التصديق بالاحتياج
على الوجه المذكور المستفاد من بيان الحاجة فلما كان بيانها اخرها يحصل اليه
تلك المقاصد قدمه في البيان لكونه موقوفا عليه ووسم الفصل به قوله فقد يتوقف
بيان الحاجة على معرفة التصور والتصديق سيرد عليك كلام في هذا الموضع

وما هو الحق فيه ان شاء الله تعالى قوله اي العلم اما ادراك يحصل مع الحكم قدم التصديق
على التصور لان عنوانه وجودي ومفهوم التصور عدمي كما ترى والمص قدم التصور
كما ستعرفه من تقدمه على التصديق طبعا ثم ان المتبادر من عبارة المتأخرين
في تقسيم العلم هو ان الادراك ان كان مجامعا للحكم مقارنا له فهو التصديق
والا فهو التصور فيرد ان كل واحد من تصور الطرفين والنسبة داخل في تعريف
التصديق دون تعريف التصور فينتقضان طردا وعكسا على ان الادراك
المجامع للحكم لا يتناول التصديق على مذهبي الامام والحكماء اصلا فتكلف بعضهم فقال
المراد بمقارنة الادراك للحكم ان يكون الحكم لاحقا به عارضا له ولا شك في انه
انما يلحق التصورات الثلثة لا كل واحد ولا اثنين منها فمجموع التصورات الثلثة
من حيث انه ملحوق للحكم ومعروض له يسمى تصديقا وما عداه تصورا فاتجه عليه
ان هذا مذهب ثالث يكون الحكم فيه خارجا عن التصديق عارضا له مع كونه
موصوفا بالصفات الحكم من كونه ظنيا وجازما يقينيا وغير يقيني الى غير ذلك فالتزمه
وقال لا مشاحة في الاصطلاحات بل لكل احد ان يصطلح على ما يشاء ولا محذور
في اجراء صفات اللاحق على الملحوق ولما كان اثبات مذهب جديد بلا سند
معتمد بعيدا جدا لم يلتفت اليه الشارح وجعل الظرف اعني قولهم مع الحكم مستقرا
لا لغوا كما فهمه غيره فالتبس بتعريف التصديق الخارج من التقسيم على راي الامام
فلم يلزم اثبات مذهب اخر ولا اجراء صفات العارض على معروضه بل اجزائه

تصفات الجزء على الكل لكنه مع ذلك تنقص بسبب صورة ... من تركيب
الحكم مع واحد من تلك التصورات ومع اثنين منها فان الحكم في هذه
الصورة ايضا جزء اخير من المركب فيصدق عليه انه ادراك يحصل مع الحكم
وليس هذا الانتقاص بضاير له اذ مقصوده ان يحمل عباراتهم على ما يحتمله
من المذهبين ويؤيده بما يمكن تاييده به ثم يبطله قوله وتوضيحه اولى في توضيح
ما هو بصدده قضية نظرية عريقة فيها اذ ههنا تخلف الجزم عن ادراك الطرفين
والنسبة تخلفا ظاهرا ويكشف مقصوده انكشافا تاما واختار ما هو
الهندسيات لان الاوائل كانوا يبتدئون في تعليمهم بها وبالحسابيات تقوية
للاذهان وتعويدا لها باليقينيات التي لا يتطرق اليها غلط وخص هذا المثال
المتعلق باول الاشكال المسطحة المستقيمة الخطوط لشهرته قوله فيحصل لنا حالة
ادراكية لا شبهة في انا اذا وقفنا على ذلك البرهان الهندسي يحصل لنا حالة
لم تكن حاصلة قبل الوقوف عليه واما ان تلك الحالة ادراكية فمبني على ما تحقيقه
من ان الحكم ايضا صورة ادراكية وقوله فهذه الكيفية الادراكية اشارة الى
الحالة المركبة من تلك التصورات السابقة ومن الادراك الذي هو الحكم فانها
التي سميت عندهم بالتصديق قوله وتقييد الحكم بالنفي والاثبات اي بالانتزاع
والايقاع لاخراج التقييدي فان ادراك المركبات التقييدية بل الانشائية
ايضا من قبيل التصورات دون التصديقات قوله يستدعي المقام ارادة

وحكم

وحيث اريد الى تقسيم العلم الى التصور والتصديق يتجه عليه اشكالات من وجوه
مختلفة فهذه المقام اعني مقام ذلك التقسيم يقتضي ايراد تلك الاشكالات
وحلها لينكشف حقيقة الحال ويتضح سريرة المقال فالاشكال الاول مخصص بما
سار كلام من توجيه التقسيم ومنشاه التصديق وحاصله ان توجيهك هذا
لا ينطبق على التصديق لا على راي الحكماء وهو ظاهر ولا على راي الامام لما ذكره
من تقدم الجزء على الكل فاجاب بانه منطبق على مذهبه ونسب اختياره الى المص
اشارة الى ان سيعرفه وانما قال مجموع الادراكات الاربعة بناء على ما سيأتي
من ان الحكم ادراك وحمل المعية على الزمانية لانها يتبادر منها عند الاطلاق
والمراد هو المعية دايما فلا يرد ان ادراك احد الطرفين او النسبة قد يحصل مع
الحكم دفعة فكذا قبل العلم اما ادراك يكون حصوله دايما مع الحكم او لا يكون كذلك
فلا اشكال قوله انما نشاء من هذا المقام وهو حصول المجموع مع حصول الحكم
وذلك ان التصديق ليس بحاصل حالة عدم الحكم اتفاقا واذا وجد كان حاصلا
اتفاقا فمن نظر الى ان حصول المجموع ح حكم بانه التصديق ومن نظر الى ان الحاصل
هناك حقيقة هو الحكم لان التصورات الثلثة كانت حاصلة قبل فلا يكون حصول
المجموع بجميع اجزائه ح حكم بان التصديق هو الحكم وحده والاشكال الثاني منشاءه
التصديق ايضا لكنه عام يتناول توجيه غيره ممن حمل التصديق على احد الامرين
دون من ذهب الى ان مجموع التصورات الثلثة من حيث انه معروض للحكم

هو التصديق قوله فلا يدخل تحت العلم الذي هو من مقولة الكيف والانفعال
وذلك لان المقولات متباينة بالضرورة فلا يصدق عليه حد احديهما
عليه الاخرى والا لتصادقت عليه المقولتان معا واشار بالترديد الى ان
العلم فيه خلاف نشأ من ان العلم ليس بحاصل قبل ارتسام الصورة
الذهن وحاصل معه والحاصل ح شيئان الصورة المرتسمة وانفعال
النفس عنها بالقبول ومن قال انه من مقولة الاضافة يقول ايضا في
حالة الارتسام تحصل اضافة مخصوصة بين العالم والمعلوم لم تكن حاصلة
قبله فهي العلم والامام مع كونه قائلا بارتسام الصورة والوجود الذهني ذهب
الى ان العلم من قبيل الاضافات قوله والمجموع المركب من العلمين مما يصدق
عليه انه علم وهو الادراكات الثلثة ومما ليس بعلم اي مما ليس يصدق
عليها انه علم كالحكم لا يكون علما بالضرورة الا يرى انه اذا ركب ما يصدق
عليه الحيوان مع ما لا يصدق عليها اصلا لم يصدق على ذلك المركب انه حيوان
قطعا نعم المركب من الحيوان وما هو مغاير له لكنه يصدق عليه كالناطق مثلا
تدخل تحته قوله عبارات والفاظ يعني انها ونظايرها كالانتزاع والسلب
والايجاب والنفي والاثبات الفاظ توهم بحسب اللغة ان للنفس بعد تصور
النسبة بين الطرفين فعلا صادرا عنها ولا عبرة بما يهامها فان اهل اللغة
لا يفرقون بين القبول والفعل ويسمون القابل اسم فاعل والمقبول اسم

مفعول

معقول والتحقيق الذي يشهد به رجوع المنصف الى وجدانه انه ليس للنفس ههنا
اى حال الحكم بعد تصور النسبة تاثر وفعل بل اذعان وقبول للنسبة وهو
اعني تلك الاذعان والقبول ادراك ان النسبة واقعة اى مطابقة
للاشياء انفسها اوليست بواقعة فان قيل هذا المدرك يشتمل على محكوم
عليه وهو النسبة ومحكوم به وهو واقعة وعلى نسبة بينهما وهي مغايرة للمدركات
التي تعلق بها التصديق والحكم الذي هو في بيانه فهنا تصديق وحكم اخر هو ان
تدرك النفس ان النسبة بين تلك النسبة وبين واقعة واقعة فيلزم
هناك تصديق وحكم ثالث فتوقف حصول واحد على احكام غير متناهية
وهو باطل قطعا قلنا المدرك بعد ادراك النسبة بين الطرفين امر اجمالي
اذا عبر عنه بالتفصيل يظهر فيه تصديق اخر والحكم هو ذلك المجمل كما يشهد
رجوعك الى وجدانك فتامل قوله فهو اى الحكم من مقولة الكيف و من
قبيل العلم واقتصر على الكيف لانه المذهب المنصور في العلم ولذلك قد
او كيف لا يكون الحكم من مقولة الكيف وداخلا تحت العلم وقد بينت
في الحكمة ان الافكار كما ذهب اليه جمار لا يعتد بهم بل الافكار معدات
للنفس لقبول صورها اى صور النتايج العقلية عن واهب الصور ولولا
ان الحكم صورة ادراكية لما صح ذلك القبول وفيضان النتيجة على النفس
من المبدأ الفياض وذلك ان التصورات المتعلقة بالنسبة والطرفين

ليست اسبابا موجدة للنتايج حتى
يكون افعالا فيه متولدة من افكارنا

حاصل قبل الفكر فلو كان الحكم فعلا لها لكان نسبتها اليه بالصدور عنها
لا بالقبول من المبدا والاشكال الثالث عام بحيث يتاتى المذهب
المستحدث ايضا كما سننبهك عليه ومنشاه التصور والعقيد الذي ذكر
معه فان قيل نريد المراد بالادراك الساذج بين مطلق الادراك وبين
الادراك الذي اعتبر فيه عدم الحكم مستقبح جدا في نظر المناظرة بان الترديد
انما يكون بين المعاني المتحصلة لا يقال المراد بالانسان اما الحيوان
الناطق او الجزء ومن البين ان الساذج لا يحتمل المطلق قلنا يجوز ان يريد
بالساذج ما اعتبر فيه عدم الحكم لانه ساذج اي خال عن الحكم فمعنى كونه ساذجا
عنه انه مقيد بعدمه وان يراد به المطلق لانه ساذج عن الحكم وعدمه فمعنى كونه
ساذجا عن الحكم وعدمه انه لم يقيد به ولا بعدمه ايضا بل نقول المطلق اولى
بهذا الوصف لانه خال عن القيود كلها وكم من قيد بحسب اللفظ هو بيان للاطلاق
بحسب المعنى من غير ان يجعل اطلاقه قيدا فيه كقولك الامر المطلق والماهية
من حيث هي هي والانسان من حيث الانسان والموجود من حيث
موجود الى غير ذلك فان هذه كلها بيان للاطلاق لم يعتبر معه تقييد المطلق
باطلاقه فان كان المراد مطلق الادراك يلزم الامر الاول يعني تقسيم
الشيء الى نفسه والى غيره وهو ظ لان مطلق الادراك نفس العلم الذي
قسم اليه والى غيره الذي جعل قسيما له قوله فيكون عدم الحكم معتبرا في التصديق

لان المعتبر فى المعتبر فى شيى معتبر فى ذلك الشيى فيلزم اما تقوم الشيى اى التصديق
بالنقيضين اى الحكم وعدمه ذلك اذا جعل مركبا من الحكم والتصور الذى
اعتبر فيه عدمه لان جزء الجزء جزء ايضا او اشتراط الشيى اى الحكم بنقيضه وذلك
اذا جعل الحكم نفس التصديق فان جزء الشرط شرط ايضا او جعل عارضا له فان المعروض
شرط لوجود العارض تكذا اجزا جزئيه وكلاهما اى تقوم الشيى الموجود بالنقيضين
واشتراطه بنقيضه محال لان لا يستلزمهما اجتماع النقيضين فى الواقع نعم ربما جاز ذلك
فى المعقولات وما نحن فيه ليس منها فان قيل معنى اعتبار عدم الحكم فى التصور
على توجيه الشارح انه ليس حصوله مع حصول الحكم معية زمانية وهذا المعنى
لا ينافى كون حصول مجموع الامور الاربعة معه لاختلاف الموضوع فى
هذا السلب والايجاب فمن اين يلزم تقوم الشيى بالنقيضين او اشتراطه
بنقيضه وكذا الحال فى توجيه غيره فان عدم دخول الحكم فى تصور المحكوم عليه
مثلا او عدم عروضه له لا يناقض دخوله فى مجموع تلك الاربعة او عروضه
لمجموع الثلثة بل نقول الحكم موجود فى نفسه داخلا فى مجموع وعارضا لمجموع
اخر وليس داخلا فى شيى من اجزاء المجموع الاول ولا عارضا لشيى من اجزاء
المجموع الثانى فكيف يتوهم التناقض بين هذه الامور الواقعة فى نفس الامر
قلنا ان القوم لم يلتفتوا الى ذلك اما اولا [illegible] الحصول مع الحكم وعدم الحصول
معه وكذلك الدخول وعدمه والعروض وعدمه مما يعدان متناقضين بحسب

الظاهر الا يرى انهم يقولون ان المركب من اجزاء متمايزة في الوجود كالسرير
مثلا مركب ام هو متصفة بنقيض ذلك المركب فان كان هذا من قطع الخشب
ليس بسرير واما ثانيا فلا يباه ان عدم الحكم على التقاسيم المذكورة معتبر في
التصديق شطرا او شرطا هو خلاف الواقع قوله وجوابه ان الاول هو الجواب
هو الصحيح والحق الصريح ومحصوله ان المراد بالادراك الساذج ما اعتبر فيه
عدم الحكم على تلك الوجوه وليس يلزم منه امتناع اعتبار التصور في
التصديق لانكم ان اردتم باعتباره فيه ان مفهومه معتبر فيه فهو غير مسلم
اذ من البين المكشوف انه ليس كذلك فكم من مصدق بتصديقات
كثيرة لم يعرف مفهوم التصور لا يقال اليس يلزم من اعتبار مفهوم التصور
في التصديق الا ان يكون حصول التصديق في الذهن مستتبعا لحصول نفس
ذلك المفهوم فيه ولا يجب من هذا معرفة ذلك المفهوم للفرق بين حصول
الشيء وتصوره كما ذكر في ماهية العلم فانها في ضمن افرادها حاصلة لكل عالم
مع ان اكثرهم لا يعرفونها لانا نقول هذا كلام على السند فان قوله ومن البين انه
ليس بمعتبر فيه اعادة للمنع بعبارة فيها مبالغة وابطال السند الاخص
لا يجدي نفعا في دفع المنع لكن بقي ان يقال المقصود هنا التنبيه على انه
لا يصلح سندا قوله ذاتيا لما تحته وهو ما لا يرى ان عدم الحصول مع
الحكم او عدم دخول الحكم او عدم عروضه انما يثبت للتصور مقيسا الى غيره

لا يلزم كذلك ... [illegible] عارض

٢٩

وما هو ذاتي للشيء لا يجب ان يكون جزءا او شرطا فان قلت قد يحكم على
مفهوم التصور بشيء وقد يحكم به على شيء فيلزم الاشكال في مثل هذا التصديق
اولا يمكن ان يقال ان مفهوم التصور ليس معتبرا فيه قلت لا اشكال لانه اذا
تصور هذا المفهوم كان تصوره فردا من افراد مجردا عن الحكم عليه فكان عدم
الحكم عارضا لهذا التصور مقيسا الى متصوره واما عدم الحكم الداخل في مفهوم التصور
الساذج فليس مقيسا الى هذا المفهوم المتصور بل الى ما تحته على الاطلاق فالداخل
معتبر في هذا المتصور بالقياس الى ما تحته مطلقا والعارض انما عرض لتصوره
بالقياس اليه والمعتبر في التصديق المذكور بالتقوم او الشرطية هو ذلك التصور
المعروض لعدم الحكم لا المتصور الذي دخل فيه عدمه وان شئت تفصيل المقام
بما لا مزيد عليه فاستمع لما نتلو عليك وهو ان لكل واحد من التصور الساذج
والتصديق مفهوما وما صدق هو عليه فمفهوم التصور ليس معتبرا في مفهوم
التصديق وهو ظاهر ولا فيما صدق عليه مفهوم التصديق كما حققناه لك آنفا
واما ما صدق عليه التصور الساذج فهو معتبر فيما صدق عليه التصديق اما بالجزئية
او الشرطية وكذلك هو معتبر في ادراك مفهوم التصديق فان الادراك
المطلق المأخوذ في مفهومه مفهوم تصوري وادراكه تصور ساذج ولا استحالة
في ان يكون ادراك شيء فردا من افراد ذلك الشيء المدرك كتصور العلم
فانه قسم من اقسامه فيكون المتصور ههنا صادقا على تصوره وغيره هذا وقد اجيب

عن الاشكال الثالث بان المعتبر فی التصدیق علی احد الوجهین هو التصور المطلق المرادف للعلم المنقسم الیهما لا التصور الساذج الذی هو قسیم للتصدیق وذلک علی قیاس سایر التقسیمات فان المعتبر فی کل قسم هناک هو المقسم لا ما یقابله من اقسامه ولیس شیء فان المعتبر فی التصدیق التصورات المحکوم علیه والمحکوم به والنسبة ولیس شیء منها ادراکا مطلقا یکون تخصیصه بانضمام الحکم الیه کتخصیص الحیوان بالناطق بل کل واحد منها ادراک مخصوص فی نفسه مع قطع النظر عن ذلک الانضمام الا تری انه لو کان بهذا الاعتبار مطلقا لصدق علی باقی التصورات التی یصدق علیها المطلق فالمقسم فی تقسیم العلم اعنی الادراک المطلق معتبر فی کل واحد من قسمیه بالصدق والحمل علیهما وقد تخصص بما یمیزه عن قسمیه کما فی سایر تقسیمات الکلی الی جزئیاته ومع ذلک فان ذات احد قسمیه المتقابلین فی الحمل یتوقف وجوده علی وجود الاخر بلا محذور اذ لا شبهة للمنصف فی ان عدم الحکم صفة عارضة للتصور الساذج وان المعتبر فی التصدیق ذوات تلک التصورات التی هی علوم لا صفاتها التی هی من قبیل المعلومات فهذا الجواب غیر مطابق للواقع ویشکل معه توجیه تقدیم القول الشارح علی الحجة کما ستعرفه الا انه اقرب الی فهم المبتدی فی دفع الاشکال بحسب بادی الرای فلذلک اختاره الشارح فی شرحه للرسالة الشمسیة مع تاخره عن هذا الشرح والاشکال الرابع عام

كالثالث الا ان نشاء القسمان معا وانقسام التصديق الى العلم والجهل ٣٠

ظاهر واما انقسام التصور فقد قيل انه لا يتصف بعدم المطابقة لان كل

صورة يتصور تصفا بها مطابقة لما هي صورة له فاذا رايت من بعيد شبحا هو

انسان مثلا وحصل في ذهنك صورة الفرس مثلا فلا خطار في تلك الصورة

في الحكم الذي يقارنها وهو ان هذه الصورة لهذا المرئي فان الحكم بان

الصورة الناشية من شي صورة له قد يشاركه اللنفس قوله وجوابه

ان العلم ههنا قيد بقوله ههنا اشارة الى ان العلم قد يطلق على ما يخص بالتصورات

المطابقة والتصديقات اليقينية ومن هذا الاشتراك توهم ورود هذا الاشكال

وقد ادرج في قوله الصورة الحاصلة من الشي عند الذات المجردة فوايد الاولى

ان تعريف العلم بحصول الصورة مسامحة في العبارة بدليل ان من عرفه به

قايل بانه من مقولة الكيف لكنه قدم ذكر الحصول تنبيها على انه مع كونه صفة حقيقية

يستلزم اضافة الى محله بالحصول كما يستلزم اضافة اخرى الى متعلقه ونظيره

قول بعضهم في الوحدة انها تعقل عدم الانقسام تنبيها على انها من المعاني

العقلية الاعتبارية لا من الامور العينية الثانية ان اضافة الصورة الى

الشي في قولهم حصول صورة الشي يتبادر ههنا انها مطابقة له فيخرج ما

لا يطابقه بخلاف قوله الصورة الحاصلة من الشي فان الصورة الناشية

من شي قد لا يطابقه الثالثة ان قوله عند الذات المجردة يتناول ادراك

الجزئيات سواء قيل بارتسام صورها في النفس الناطقة او في الالات فيشمل
المذهبين بخلاف قولهم في العقل فانه لا يتناوله على القول بالارتسام في
الالات وما قيل من ان العقل لا يطلق على الباري تعالى فلا يكون علمه
داخلا في التعريف وذلك ينافي عموم قواعد الفن مدفوع بان المبحوث
عنه فيه هو العلم الكاسب والمكتسب وعلمه تعالى منزه عن ذلك فلا باس
بخروجه وتعميم القواعد انما هو بحسب الحاجة كما سياتي في تعريف الشكل
الرابع التصريح بان العلم المذكور ههنا انما يكون للمجردات دون الماديات
قوله وهو اعم من ان يكون مطابقا او لا يكون ولا اشتباه في ان العلم
بهذا المعنى الاعم هو المقصود بالبحث في المنطق لان المغالطة باب من ابوابه
فالبحث فيه يتناول التصورات المطابقة وغير المطابقة والتصديقات اليقينية
والمشهورة والظنية والكاذبة من الوهميات والمخيلات قد اجيب الصا
عن الاشكال الرابع بانه يجوز ان يكون بين القسم والمقسم عموم من وجه
كما في تقسيم الحيوان الى الابيض وما يقابله وليس يلزم من انقسام الابيض
الى غير الحيوان انقسام الحيوان اليه فكذلك الحال في تقسيم العلم الا ان
هذا الجواب لا يطابق ما ذكرنا من عموم القواعد فان قيل مورد القسمة معتبر
في كل قسم مع امر زايد فكيف يتصور تناوله لما هو خارج عن مورده قلنا
هذا حق لان ما وقع قسما للحيوان هو الحيوان الابيض الا انهم تسامحوا

٤١ فجعلوا الابيض بالطلوع قسيما منه فلذلك حكموا بالجواز بتلك النسبة والاشكال
الخامس يجب ان لا يلتفت اليه توجيها على عبارة الكتاب قوله وعلى تقدير جوازه وذلك
بان يكون المتقدم خبرا بحسب المعنى دون اللفظ كما في قولك اكرمك ان
جئتني قوله وقع حالا فتقدير الكلام العلم اما التصور حال كونه ادراكا ساذجا واما
تصديق حال كونه ادراكا مع الحكم فكل واحدة من كلمتي اما اخت للاخرى
ولا حاجة للشرط الى الجزاء لفظا فان جواز الحال عن المبتدأ كما ذكره ابن مالك
فذلك وان لم يجوزه الاول قوله اما تصور واما تصديق بان معناه اما مسمى
بالتصور واما مسمى بالتصديق قوله واعلم ان مختار المص في التصديق هو مذهب
الامام لما مر من انه اختار ان التصديق مجموع الادراكات الاربعة على ما يقتضيه
توجيه الشارح لعبارته وانما وجهها به لامتناع تطبيقها على المذهب الآخر
وامتناع اثبات مذهب ثالث بمجرد احتمالها اياه ولولا ان الامام صرح
بمذهبه في الملخص لما اشتبناه له قوله وسيأتيك بيانه في تعريف الضروري
والنظري قوله لا بد ان يكون تصورا عنده وذلك لان الحكم ادراك قطعا
كما عرفت وليس عنده تصديقا فلا بد ان يكون تصورا ساذجا والا لم ينحصر
الادراك فيما ذكره من القسمين قوله مقابل للتصديق لامتناع اجتماعهما
في ذات واحدة وكيف يتصادقان عليها وقد اعتبر في احدهما انتفاء

المذهبين فان احد المتقابلين كما لا يكون جزءا للاخر لا يكون شرطا له والذي
يدفعه عنهما ان التقابل انما هو بين مفهومي التصور والتصديق المعتبر في التصديق
جزءا او شرطا هو ما صدق عليه التصور الساذج لا مفهومه ولو لم يجز ان يكون
ما صدق عليه احد المتقابلين جزءا للاخر لامتنع ان يكون شيء جزءا لغيره
فان جزء الجسم مثلا ليس بجسم ضرورة قوله واما الواحد والكثير فلا تقابل بينهما
كانه قيل الواحد يقابل الكثير مع انه جزء له فانتقض ما ذكرتموه من القاعدة
الكلية فاجاب بانه قد تبين في الحكمة ان لا تقابل بينهما بالذات بل بالعرض
وقد استوفينا حديث التقابل بينهما بما لا مزيد عليه في بعض شروح الكتب
الكلامية قوله فلا يندرج تحت العلم الواحد من الامور المعلومة بالضرورة
ان الاشياء المتعددة كالادراكات الاربعة مثلا لا تصير امرا واحدا ما لم يعتبر
معها هيئة وحدانية هي جزء صوري للمركب منها ولا يمكن اعتبارها مع تلك
الادراكات والا لكان التصديق مركبا من العلم والمعلوم لان تلك الهيئة
من قبيل المعلومات دون العلوم واذا حذفت الادراكات الاربعة بلا هيئة
كانت علوما متعددة فلا يندرج تحت العلم الواحد الذي جعل مقسما وانما اعتبر
معه قيد الوحدة لان التقييد بها واجب في موارد القسمة كلها اذ لو لم يقيد بها
لم ينحصر التقسيم ابدا لان مجموع القسمين مثلا قسم ثالث للمطلق المنقسم اليهما
الا ترى ان الحيوان مطلقا اذا قسم الى الناطق وغير الناطق لم يكن منحصرا.

فيهما

منهما بل كان مجموعهما قسما ثالثا له ثم التقسيم ان كان الى الانواع قيد المقسم بالوحدة ٣٢
النوعية مطلقة كما في قسمة الحيوان الواحد بالنوع اما انسان واما غيره وليس
مجموعهما مندرجا فيه وقس على ذلك التقسيم الى الاصناف او الى الاشخاص وهذه
الانظار الثلثة متوجه على المذهب المستحدث ايضا كما يظهر بادنى تامل ويندفع
الثاني بما حققته قوله فعلى هذا اى اذا بطل مختار المصنف والقسمة المخرجة له فالقسمة
القسمة الصحيح المخرج للمذهب الصحيح ان يقال العلم اما حكم او غيره لانه اما ادراك
ان النسبة واقعة او ليست بواقعة واما ادراك غيره فالاول هو التصديق
والثاني هو التصور لا يقال هذا رد لقوله وهو مطابق لما ذكره الشيخ فانه قسم
العلم في كتابيه المشهورين الى التصور الساذج والى التصور مع التصديق فالعلم
عنده منقسم الى التصورين لا الى التصور والتصديق كما زعموه وانما قال بمعنى
اسم المثلث ولم يقل بمعنى المثلث لان التصور كما مر قد يكون بحسب الاسم
اى بحسب مفهومه وقد يكون بحسب الذات اى بحسب ماهية الموجودة
والاول قد يعرى عن التصديقات كلها والثاني لا يعرى عنها اذ لا بد معه
من التصديق بالوجود فالتمثيل بالاول للتصور الساذج اولى وان صح تمثيله
بالثاني ايضا لان ساذجية التصور مقيسة الى حكم حكم فيكفي في كونه ساذجا بالقياس
عن حكم مخصوص وقد راعى هذه الفائدة في عبارة الشفاء ايضا حيث
قال كما اذا كان له اسم فنطق به تمثل معناه في الذهن فكانه اراد بالاسم

اللفظ الدال عليه ليندرج فيه نحو افعل كذا والتمثيل به تنبيه على ان ادراك المركبات
التامة الانشائية من قبيل التصورات كادراك المركبات الغير التامة سواء كانت تقييدية او غيرها وان الذي خرج ادراكه
عن مرتبة التصور الى التصديق هو المركب التام الخبري وقوله من ذلك اراد به
من ذلك الجنس المذكور وهو المركب التام الانشائي ونبه على ان ادراكه
تصور بقوله كنت تصورته واما ادراك معنى الانسان فلا حاجة في كونه تصورا
الى تنبيه ولقد بالغ في تمييز التصديق عن التصور عند اجتماعهما فقال فالتصور في
مثل هذا المعنى المستفاد من قولنا كل بياض عرض يفيدك ان يحدث في
ذهنك صورة هذا التأليف اي النسبة التي بين بين وصورة ما يؤلف
منه كالبياض والعرض فهذا التصور مشتمل على تصورات ثلثة والتصديق
الذي يقارنه هو ان يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة اي صورة التأليف
والنسبة الى الاشياء انفسها انها مطابقة لها والتكذيب يخالف ذلك
وهو ان يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة الى الاشياء انفسها انها ليست
مطابقة لها فان قيل فعلى هذا يكون العلم منقسما الى اقسام ثلثة تصور ساذج
وتصور معه تصديق وتصور معه تكذيب قلنا المراد بالتكذيب تكذيب النسبة
الايجابية وهو تصديق بالنسبة السلبية فيندرج في مطلق التصديق الشامل
لهما وقد دل بقوله ان يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة على ان هذه الصورة

النسبة ليست من افعال الذهن لان الفعل لا ينسب الى فاعله بكلمة في ٣٣
فلا يقال الضرب حصل في زيد بل يقال حصل لزيد وانما ينسب بها الى القابل فيقال المقبول الى
السواد حصل في الجسم والصورة حصلت في الذهن فليس هناك للنفس الا ادراك
ان هذه الصورة التى النفية مطابقة للاشياء انفسها او ليست مطابقة لها
واما قولكم نسبت هذه الصورة الى الاشياء من قبيل الالفاظ الموهمة كما ان
قولك الفت بين المحكوم عليه والمحكوم به يوهم ايضا ان ذلك فعل وليس لك
هناك الا ادراك النسبة التى هى مورد الايجاب والسلب وادراك
مطابقتها وعدم مطابقتها للواقع وهى مصرحة بما ذكرنا من ان العلم منقسم
الى تصور ساذج وتصور معه تصديق فان التصديق عنده علم على مقتضى تعريفه
وهو قوله ان يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة الى اخره فانه يقتضى ان
يكون التصديق صورة ادراكية تقبلها النفس كما نبهناك عليه فيكون علما
وهو ليس من شيئا منهما اى من التصورين فليس مراده ان العلم ينقسم اليهما والا لم يكن
القسمة حاصرة بل المراد ان العلم يحصل على الوجهين بلا قصد الى حصر كما يوذن
به كلمة قد وحصوله على وجه اخر لا ينافى ذلك وتحقيقه على ما ينبغى ان فى وجود
التصديق نوع خفاء فنبه عليه بما سبق الا دراكات الذى هو التصور لا شبهة
فى ان لنا ادراكا هو التصور واما ان لنا ادراكا اخر هو التصديق فربما يشك
فيه فكشف الغطاء عنه بالتفتيش عن حال التصور بانه قد يكون ساذجا

ليس معه تصديق كما اذا تصورنا البياض مثلا وحده او تصورناه والعرض وتشككنا
في النسبة بينهما فان الحاصل للشارح تصور خال عن التصديق واما اذا جزمنا
بالنسبة بينهما قلنا هناك ادراك اخر هو التصديق فما ذكره في العبارة
المنقولة عنه تقسيم للعلم التصوري ليخرج الحضار عن وجود التصديق ويظهر انقسام
العلم اليها والى التصور مطلقا وانما وجب حمل كلامه هذا على ما ذكرنا ليطابق
تقسيمه للعلم الى التصور والتصديق في مواضع اخر من كتبه قيل رسالتنا المعمولة
في التصور والتصديق لم يشتهر هذه الرسالة اشتهار رسالتي الكليات وتحقيق
المحصورات لان نسخة اصلها ضاعت عن حاملها في بعض اسفاره وضبط هذا
المقام ان يقال ان الحكم اذا كان داركا كما عرفته فحقه ان يسمى تصديقا ويجعل
قسما من العلم مقابلا للتصور الذي هو ما عداه من الادراكات كما ذكره الاوائل
اذ لا اشكال في انحصار العلم فيهما وامتياز كل منهما عن الاخر بطريق يوصل اليه
ولا في اجراء صفات التصديق من النظرية وغيرها عليه لانها من صفات
الحكم واما جعل التصديق عبارة عن المجموع فقد عرفت ما فيه ويتجه عليه انه
هذا المجموع ليس له موصل يخصه بل التصورات الثلثة انما تكتسب بالقول الشارح
والحكم وحده يكتسب بالحجة ولا يشتبه على ذي فطنة ان المقصود من التقسيم
بيان ان كلا من القسمين له موصل على حدة بل نقول انا لا نعني بالتصديق
الا ما يحصل من الحجة وهو الحكم فقط دون المجموع وان كان الحكم فعلا كما توهمه

اكثر المتأخرين على الصواب ايضا ان يسمى تصديقا وتقسيم العلم الى التصور الساذج ٣٤
والتصور المقارن للتصديق فيكون للعلم مطلقا طريق واحد هو المعرف والتصديق
المقارن له طريق آخر ولا يستبعد ح الى جعل الحكم قسما من العلم ولا جزءا من احد
قسميه ليلزم ما مر وذهب بعضهم الى ان لفظ العلم على هذا التقدير مشترك اشتراكا لفظيا
بين الادراك الذي هو التصور وبين الحكم الذي هو التصديق في جعل تقسيمه
اليهما كتقسيم العين الى الباصرة والجارية قوله وقبل الخوض في البرهان لابد من تحرير
الدعوى ذكر المص اولا انه ليس كل واحد من كل واحد من التصور والتصديق ضروريا
ولما لم يكن معنى الضروري ظاهرا جعل معرفه وصفا له على سبيل الكشف
وحيث اشتمل معرفه على النظر عرفه ايضا ثم اورد الدليل على تلك الدعوى
وذكر بعد ذلك انه ليس كل من كل منهما نظريا وعرف النظري بوصفه
الكاشف له ثم استدل على هذه الدعوى فقد وقع بين الدعوى الاولى
ودليلها شيئان وبين الدعوى الثانية ودليلها شيء واحد كل ذلك
لتحرير الدعوى بتفسير ما هو مبهم فيها قوله فلان مورد القسمة علم وكل علم اما
ضروري او نظري اما الصغرى فظاهرة لان الكلام في تقسيم العلم واما الكبرى
فلما ذكرتم من تقسيم العلم الى الضروري والنظري فكانه قيل هذا التقسيم الحقيقي
الذي ادعيتموه فاسد اذ لو كان صحيحا لضممناه الى مقدمة صادقة وانتجنا
مورد القسمة اما ضروري واما نظري على سبيل منع الخلو والجمع

فان كان المورد ضروريا لم يشتمل النظري وبالعكس لان المتصف باحد
المتقابلين لا يتصف المتصف بالآخر فلا يكون مورد القسمة المذكورة شاملا
للقسمين فيكون فاسدة وهكذا القول في قسمة العلم الى التصور والتصديق
بل في كل قسمة فاذا قسم الحيوان الى الناطق وغيره مثلا قلنا مورد القسمة حيوان
وكل حيوان اما ناطق او غير ناطق فان كان ناطقا لم يشمل غيره وبالعكس
قوله بعد المساعدة على المقدمتين اشارة الى انه يمكن ههنا منع الصغرى
بان يقال لا نم ان مورد القسمة علم بل هو معلوم الا يرى انه مفهوم ادرك
اولا ثم قسم وهذا جواب جدلي لان المورد ههنا هو طبيعة العلم لا ريب لكنها لم
معلومة لم يمكن تقسيمها وذلك لا يخرجها عن كونها حقيقة العلم التي قصد
ههنا تقسيمها فان العلم قد يصير معلوما كما في العلم بالعلم فان الحكم في الكبرى
على جزئيات العلم كما بين ذلك في تحقيق المحصورات فمعنى قولنا كل علم
اما ضروري او نظري ان كل فرد من افراده متصف باحد هذين الوصفين
على سبيل الانفصال الحقيقي فلا يندرج في هذه الكلية مورد القسمة لانه مفهوم
العلم لا شيء من افراده فلا انتاج لا يقال ان الصغرى موجبة فعلية والكبرى
كلية فكيف لا ينتجان في الشكل الاول مع حصول الشرائط لانا نقول تلك
الشرائط كافية اذا كانت المقدمات من القضايا المتعارفة اعني ما يكون
المحمول فيها صادقا على الموضوع صدق الكلي على جزئياته كما سيرد عليك

والصغرى ههنا ليست منها لان محمولها عين موضوعها ولا اختلاف بينهما الا بالاعتبار
والعبارة قوله ... انهما ينتجان بناء على ان الحكم في الكلية ليس
مقصورا على جزئيات موضوعها بل ... ول معنوه ايضا كما توهمه جماعة ولئن
كان مردودا كما ستكشف عليك حقيقته اذ على هذا التقدير يندرج الاصغر
الذي هو ... القسمة تحت الاوسط المذكور في الكبرى فيتعدى الحكم اليه قوله
فان طبيعة الاعم يمكن اي انما يمكن لها بالنظر الى نفسها ان تتصف بصفات
متقابلة بل يجب لها ذلك بالنظر الى تحققها في افراد متعددة متصفة بامور
متنافية فاذا حصل جزئي من جزئيات العلم بلا نظر كان طبيعة العلم حاصلة
في ضمنه بلا نظر ايضا واذا حصل جزئي منها بنظر كان حصول طبيعته في ضمنه موقوفا
على ذلك النظر فطبيعة العلم موصوفة بالضرورة في ضمن افرادها الضرورية وبالنظرية
في ضمن افرادها المتصفة بها وكذا الحال في طبيعة الحيوان فانها في ضمن افرادها
الناطقة موصوفة بالنطق وفي ضمن افراد اخر موصوفة بعدمه فالطبيعة الكلية
اذا انقسمت بقيود متنافية كانت شاملة لتلك الاقسام مقارنة في ضمن
كل قسم لقيد من تلك القيود المتنافية فان قلت اذا كان طبيعة العلم متصفة
بالضرورية والنظرية كما ذكرتم لم يصدق نتيجة المقدمتين حقيقة والمقدر خلافه
قلت انما كان اتصافها باحدهما في فرد وبالاخرى في فرد اخر لم يبطل الانفصال
اذ لم يجتمعا في محل واحد لا يقال تلك الطبيعة من حيث هي محل واحد

الكبرى

وقد اجتمع الوصفان فيه لانا نقول اذا اعتبر الطبيعة محلا او اذا لم يصدق

حقيقة اذا المفروض ان الطبيعة داخلة في حكمها فلا يلزم النتيجة الا مانعة

الخلو كالكبرى ومما يتعلق بهذا المقام ان صاحب القسطاس اورد السؤال

على وجه اخر تحريره ان العلم له مفهوم جعل مورد القسمة وكل مفهوم اما ضروري

او نظري على معنى ان حصول العلم بذلك المفهوم اما بكسب او بلا كسب فمورد القسمة يجب

اتصافه باحد هذين الوصفين فلا يندرج فيه ما كان متصفا بالاخر ومحصول الجواب

بحيث ان المراد بكون العلوم ضرورية او نظرية ان حصولها في انفسها اما بنظر

او بلا نظر لا ان حصول العلم بماهيتها كذلك فجاز ان يكون حصول العلم بماهية

العلم ضروريا او كسبيا ويكون حصول العلم لشيء اخر على خلافه فان كون

العلم بمفهوم العلم حاصلا بلا اكتساب مثلا لا ينافي صدق ذلك المفهوم

على علوم جزئية يكون حصولها في انفسها بالاكتساب فقد اعتبر في

السؤال ان العلم بمورد القسمة اعني مفهوم العلم اما ضروري او نظري وذلك

جزئي من جزئيات العلم فلا يتصف الا باحدهما قطعا فاجاب بان هذا

حق بلا خفاء الا انا لا ندعي انقسام هذا العلم الجزئي الى الضروري والنظري

بل انقسام معلومه الذي هو مفهوم العلم فانه صادق على افراد يتوقف

حصولها على نظر وعلى افراد ليست كذلك مع ان العلم بهذا المفهوم

متصف باحدهما فقط واما الشارح فقد اعتبر في السؤال طبيعة العا

[illegible]

من حيث انه العلم لا من حيث انها مفهوم يتعلق به علم واعتبر حصولها بنفسها
في ضمن افرادها لا حصول العلم بها فقد لك اجاب اولا بعدم الاندراج وثانيا
بان حصولها تارة يكون بالنظر واخرى بدونه ولا مجال لهذين الجوابين
على تقدير القسطاس كما لا مجال لجوابه على تقرير الشرح الذي هو ادق واشكل
قوله وعن الثاني اي يجيب عن الثاني وهو انتقاض تعريفي الضروري
النظري جميعا ومفادها بتصديق يكون تصور طرفيه كسبيا وكافيا في الجزم بالنسبة
بينهما قوله فان التصديق عند الامام لما كان عبارة عن مجموع الادراكات
هذا هو البيان الموعود بقوله وسيأتيك بيانه فظهر منه ان كل تصديق
توقف طرفاه او احدهما فقط على الكسب يكون نظريا على رايه ومن ثمه لزمه
اكتساب التصديق من القول الشارح كما مر واما على راي الحكماء فهو ضروري
داخل في تعريفه لما بينه فلا انتقاض على شيء من المذهبين لانا نقول
الاحتياج المنفي هو الاحتياج بالذات فان الاحتياج وان انقسم الى ما
بالذات والى ما بالواسطة الا ان المتبادر منه عند الاطلاق هو الاحتياج بالذات
فاذا نفي كان هو المنفي دون الاحتياج بالواسطة كالوجود المنقسم الى
الخارجي والذهني مع انه اذا اطلق مثبتا او منفيا يتبادر منه الخارجي فان قيل
هلا حملتم كلام الامام على هذا لئلا يلزمه ذلك الاشكال قلنا منعه شيئان احدهما
تركه الاستدلال ببداهة التصديق على بداهة التصور وثانيهما انه لا فرق بين

جزء وجزء في ان الاحتياج بسببه احتياج بالواسطة فعلى تقدير [illegible] عليه اذا توقف
الحكم وحده على الكسب لزم ان يحصل التصديق ضروريا وان توقف حصوله على
استدلالات كثيرة وذلك مما لا يقول به احد قوله على ان التفسير المذكور
وهو ما يكون تصور طرفيه وان كان بالكسب كافيا في الجزم بالنسبة بينهما ليس
للتصديق الضروري بل للاولي هذه العلاوة لم يقصد بها انه جواب آخر
ولا يندفع به السؤال لان التصديق الاولي اخص من الضروري واذا توقف
الاخص على الكسب يتوقف الاعم عليه ايضا في ذلك الاخص فينتقض المعايير
طردا وعكسا بل قصد بها التنبيه على ان قول السائل بان التصديق الضروري
مفسر بما ذكره باطل وان جرى الكاتبي عليه في كتبه ومنشأ الاشتباه ان
البديهي قد يطلق على التصديق الاولي المفسر بالتفسير المذكور وعلى ما يرادف
الضروري فتوهم ان التصديق المندرج في البديهي المرادف للضروري
مفسر بما فسر به البديهي المرادف للاولي قوله ولو اصطلحنا على ذلك
كانه قيل لا مناقشة في الاصطلاحات فجاز ان يصطلح بعضهم على تفسير التصديق
الضروري ههنا بما فسر به البديهي الاولي فاجاب بانه لا يجوز ذلك لاستلزامه
بطلان امرين مسلمين عند الكل احدهما ثبوت امتناع كسبية التصديقات
كلها اذ لا يتم البرهان عليه لجواز ان يكون باسرها كسبية وثانيهما
سلسلة الاكتساب بالحدس او التجربة او التواتر بلا دور ولا تسلسل

[illegible]

[illegible]

والثاني الحصر الموصل الى التصديق النظري في الحجة لجواز ان يكون الموصل اليه الحدس ٣٧
او التواتر او غير ذلك من التجربة والوجدان والمشاهدة فان التصديقات
الموقوفة على هذه الاشياء كسبية على ذلك التقدير والموصل اليها ليس الحجة
بل ما توقفت هي عليه من هذه الامور قوله والنظر اخر بيان توقيفه عن بيان تعريف
النظر لدفع انتشار الكلام قوله بحيث يطلق عليها اسم الواحد اي يطلق عليه
هذا الاسم بوجه ما سواء كان ذلك المجموع واحدا حقيقيا اولا وهو اخص من التاليف
بحسب المفهوم اذ لم يعتبر في التاليف نسبة بعض الاجزاء الى بعض اخر بالتقدم
والتاخر بل اكتفى فيه بالجزء الاول من مفهوم الترتيب والعقل اذا لاحظ المطلق
جوز تحققه في شيء بدون المقيد من غير عكس واما بحسب الصدق فقد قيل بهما متساويان
اذ لا يمكن ان يوجد تاليف من الاشياء لها وضع اي يكون هي قابلة لان يشار
الى كل واحد منها اين هو من صاحبه اما حسا او عقلا بلا ترتيب بل كل تاليف منها
يشتمل على التقدم والتاخر بين الاجزاء وقيل هو اعم بحسبه ايضا اذ قد يوجد التاليف
بين الاشياء لا وضع لها اصلا كما اذا لوحظ دفعة مفهومات اعتبارية على هيئة
وحدانية ثم التاليف الواقع في امور يتعلق بها النظر لا يمكن ان يوجد بلا ترتيب
لان تاليف المبادي بحسب حركة الذهن فلا بد ان يقع بعضها في اول الحركة
وبعضها في اخرها فيكون فيه هناك تقدم وتاخر هذا كله اذا اخذ الترتيب
والتاليف مطلقين واما اذا اخذا معينين فالترتيب المعين يستلزم التاليف

المعين من غير عكس وذلك لان خصوص التاليف بخصوص المادة فقط وخصوص
الترتيب باعتبار خصوص المادة والصورة معا فالتاليف من ا ب ج مع
تعيينه يمكن ان يقع على هذا الترتيب المعين وان يقع على ترتيب اخر من
الترتيبات الستة الممكنة فيها فهذا التاليف الخاص اعم من كل واحد من
تلك الترتيبات ولا يستلزم شيئا اى معينا منها بل يستلزم واحدا منها
لا بعينه اذا كان لتلك الامور وضع حسي او عقلي قوله والمراد بها ما فوق الواحد
سواء كانت متكثرة اولا اثبت في الامور المرتبة الكثرة جزما حيث قال جعل
الاشياء الكثيرة ونفى عنها التكثر على سبيل الترديد ولا منافاة بينهما لان المقصود
نفي المبالغة التي يستفاد من التكثر فالاثنان كثير وليس بمتكثر قوله وهي اعم من
الامور التصورية والتصديقية فيتناول النظر في البابين واما قول الامام في بعض كتبه
هو ترتيب تصديقات ليتوصل بها الى تصديق اخر فمبني على ما اختاره من ان
التصورات كلها ضرورية فلا نظر عنده الا في التصديقات قوله و[illegible] الحاصلة
التي ذكرها المص اولى من المعلومة التي ذكرها بعضهم لان العلم وان جاز اخذه اعم
اى بحيث يندرج فيه اليقين وغيره كما حققته في مباحث تقسيم الادراك [illegible]
والاحتراز عن المشترك واجب اذا لم يكن هناك قرينة معينة لما اريد به وما سبق
من ان التقسيم انما هو للمعنى الاعم وان كان مفهوما من عبارة المص حيث
اعتبر مطلق الادراك في القسمين الا انه ليس قرينة واضحة هنا فالاحتراز اولى

وقوله يتوصل معناه يتوصل بها فيتناول النظر الصحيح والفاسد فان قلت فعلى
ما ذا تحمل الامور الحاصلة تحملها على المعلومات كما يدل عليه الشرح او على صورها
كما في قول من عرفه بانه ترتيب علوم ليتوصل بها الى علم اخر قلت احملها
على المعلومات لانك اذا تفحصت حالك في النظر وجدت انك في تلك
الحال تلاحظ الامور المعلومة على ترتيب معين وتنتقل من بعضها الى البعض وتلاحظها
على ذلك الوجه لترتب صورها في الذهن فيؤدي تلك الملاحظة الى ملاحظة معلوم
اخر وحصول صورته فيه فالملاحظة بالذات والمرتب هو المعلومات وصورها الة الملاحظتها
فالمرتب بقصد فهو الهيئات المعلومة وانما ترتب صورها تبعا لها ومن قال
علوم فقد اراد بها المعلومات او اعتبر الترتيب التبعي قوله لاعتبار الخارج فيه
فان الفاعل والغاية خارجان من الشيء قطعا فكذا ما يوخذ منهما من المحمولات
قوله استصعب اي عده صعبا وفي الصحاح استصعب عليه الامر اي صعب
وتقرير الاشكال ان كل تعريف مشتمل على النظر اذ لا معنى للتعريف الا كسب
التصور والنظر لتحصيله ثم التعريف بالفصل وحده وبالخاصة وحدها صحيح على
راي المتاخرين الذين عرفوا النظر بالترتيب المذكور ولا ترتيب فيهما فلا يكون
تعريفهم جامعا وقوله حتى غيروا متعلق باستصعبه وقوله فليس من تلك
الصعوبة في شيء جزاء لقوله ولا الاشكال الذي استصعبه قوله انما يكون
بالمشتقات هذا الحصر ممنوع بل اكثره بالمشتقات كما وقع في عبارة

المسودة الا انه حذف لفظ الاكثر تذويجا للجواب قوله الا ان معناه شي

له المشتق منه يرد عليه ان مفهوم الشي لا يعتبر في مفهوم الناطق مثلا والا

كان العرض العام داخلا في الفصل ولو اعتبر في المشتق ما صدق عليه الشي

انقلبت مادة الامكان الخاص ضرورية فان الشي الذي له الضحك هو الانسان

وثبوت الشي لنفسه ضروري فذكر الشي في تفسير المشتقات بيان لما يرجع

اليه الضمير الذي يذكر فيه فان قيل المشتق منه داخل في مفهومه ضرورة وكذا

ثبوته للموضوع الذي ينسب اليه فيكون مركبا قلنا ليس شي منهما محمولا على ما

قصد تعريفه بالمشتق فلا يصلح معرفا له وان اخذ منهما محمول عليه كالثابت

له المشتق منه مثلا عاد الكلام الى مفهومه وان الشي ليس داخلا فيه

فان اعتبر محمول اخر لزم اعتبار مفهومات متسلسلة الى ما لا يتناهى قوله

لا يدلان على المطلوب وذلك لان الفصل والخاصة كالناطق والضاحك

مثلا اعم من النوع بحسب المفهوم فلا ينتقل الذهن منهما اليه الا بقرينة عقلية مخصصة

توجب الانتقال اليه فالتركيب لازم ويتجه عليه ان هذا انما يتم في الخاصة دون الفصل

لما سياتي من انه لا اعتبار للقرينة المخصصة معه والا لم يكن داخلا فلا يكون

حدا ناقصا كما هو المشهور والشارح تسامح في هذا المقام اعتمادا على ما يحققه

في بحث التعريفات من انه يجوز التعريف بالمعاني المفردة لكنه قليل جدا وغير

مندرج تحت الضبط وان كان للصناعة فيه مدخل في الجملة فلذلك لم يلتفت اليه

ولم يعتبر النظر باقيا وله ومن اراد ان يعتبره بما اشتمله فله ذلك قوله وربما يحصل لها
بالقياس الى كل علة محمول كالسرير فانه مصنوع للنجار وما خوذ من الخشب ومصور
بصورة مخصوصة ومقصود منه الجلوس وربما يحصل لها محمول بالقياس الى علتين
كالترتيب للنظر فيه اشارة الى الفاعل واعتبار للهيئة الصورية وربما يحصل لها ذلك
بالقياس الى اكثر من علتين كترتيب امور اذا عد محمولا واحدا فان المادة ملحوظة
فيه ايضا قوله بل قيل انها علل على سبيل التشبيه والمجاز هذا صحيح في غير الفاعل
والغاية قوله وهذا التعريف اي تعريف النظر بالترتيب المذكور انما هو على رأي
من زعم ان الفكر امر مغاير للانتقال الاتفاق واقع على ان الفكر والنظر
فعل صادر عن النفس لاستحصال المجهولات من المعلومات ولا شك انا اذا
اردنا تحصيل مجهول مشعور به من وجه انتقلت النفس منه وتحركت في المعقولات
حركة من باب الكيف الى ان تجد مبادي هذا المط ثم يتحرك في تلك المبادي
على وجه مخصوص وتنتقل منها الى المط وهناك انتقالات ويلزم من الانتقال
الاول المادة ويلزم من الانتقال الثاني ترتيب المبادي فذهب المحققون
الى ان الفعل المتوسط بين المعلومات والمجهولات في الاستحصال هو
مجموع الانتقالين اذ به يتوصل عن المعلوم الى المجهول تو ... فلا احتياج
للصناعة فيه مدخل تام فهو الفكر واما الترتيب المذكور فهو لازم له بواسطة
الجزء الثاني وذهب المتأخرون الى ان الفكر هو ذلك الترتيب الحاصل

من الانتقال الثاني لان حصول المجهول من مباديه بديوره يوجد او عدما
واما الانتقالان فهما خارجان عن الفكر الا ان الثاني لازم له الترتيب
لا يوجد بدونه قطعا والاول لا يلزمه بل هو اكثري الوقوع معه فالنزاع لفظي
في اطلاق لفظ الفكر لا بحسب المعنى ومختار الاوايل اليق بهذه الصناعة كما
ستنبه عليه والحركتان مختلفتان في المسافة لكن منتهى الاولى مبدا
للثانية ومبدا الاولى منتهى للثانية وان اختلفت الجهة قوله فالحركة الاولى
تحصل المادة اي ما هو بمنزلة المادة اعني مبادي المطالب التي يوجد معها الفكر
بالقوة القريبة بالفعل والثانية تحصل ما هو بمنزلة الصورة اعني الترتيب
الذي يوجد معه الفكر بالفعل والا فالفكر عرض لا مادة له ولا صورة قوله
وح يتم الفكر بجزئيه معا ويرادفه النظر في المشهور وقيل الفكر هو الانتقال المذكور
والنظر هو ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن ذلك الانتقال قوله وبازائه
الحدس الفكر يطلق على معان ثلاثة الاول حركة النفس في المعقولات
اي حركة كانت وهذا هو الفكر الذي يعد من خواص الانسان ويقابله التخييل
وهو حركتها في المحسوسات والثاني حركتها من المطالب المشعور بها بوجه
ما مترددة في المعاني الحاضرة عندها طلبا لمباديها الى ان تجدها ثم ترجع
منها الى تلك المطالب اعني مجموع الحركتين وهذا هو الفكر الذي يحتاج فيه
وفي جزئيه جميعا الى المنطق والثالث هو الحركة الاولى من هاتين الحركتين

وحدها من غیر ان توجد الحرکة الثانیة معها وان کانت هی مقصودة منها وهو الفکر الذی یستعمل بازائه الحدس فانه الانتقال من المبادی الی المطالب دفعة فیقابل عکسه الذی هو الانتقال من المطالب الی المبادی وان کان تدریجیا تقابلا یشبه تقابل الصاعدة والهابطة لکن الشارح جعل الحدس بازاء مجموع الحرکتین فانه لا یجامعه فی شئ معین اصلا و یجامع الحرکة الاولی کما اذا تحرک فی المعقولات فاطلع علی مبادی مرتبة فانتقل الی المطلوب دفعة وایضا الحدس عدم حرکة فی مسافة فلا یقابل الحرکة فی مسافة اخری والتحقیق ان الحدس بحسب المفهوم یقابل الفکر بای معنی کان اذ قد اعتبر فی مفهومه الحرکة وفی مفهوم الحدس عدمها واما بحسب الوجود بالنسبة الی شئ معین فلا یجامع مجموع الحرکتین ویجامع المعنی الاول والثالث کما حققته ولا ینافی ذلک قوله اذ لا حرکة فیه اصلا لان تلک الحرکة التی تجامعها لیست جزءا من ماهیته ولا شرطا لوجوده قوله وهی ای الحدس یختلف فی الکم ای فی القلة والکثرة کما ان الفکر یختلف فیه وفی الکیف ایضا اعنی فی السرعة والبطوء قوله وینتهی الحدس الی القوة القدسیة الغنیة عن الفکر بالکلیة وبیانه ان اول مراتب الانسان فی ادراک الاشیاء ما حصل له درجة التعلم لا فکرة بنفسه ثم یرتقی الی ان یدرک بعض الاشیاء بفکره ویندرج فی ذلک الی ان یصیر الکل فکریا ثم تظهر له بعض الاشیاء بالحدس ویتکثر ذلک علی التدریج الی ان یصیر الاشیاء کلها حدسیة وهی مرتبة

القوة القدسية فالاختلاف بالقلة والكثرة مشترك بين الحدس والفكر دون
الاختلاف بالبطوء والسرعة فانه مختص بما فيه الحركة فيتفاوت الاذهان في
افكارها اسراعا وابطاء قوله اذا استقش اي هذا الذي صورناه لتحرير
قوله وما لم يتوجه اليه العقل اي من الاوليات التي هي اقوى الضروريات لكون
تصورات اطرافها وملاحظة النسبة كافية في الجزم بها واذا لم يتوجه فلا يحصل الضرورة
فيها فالاولى ان لا يبالغ فيها في غيرها ومنهم من تعسف وقال معنى لما جهلنا اشياء
لما جهلنا شيئا منها جهلا محوجا الى نظر فانه الجهل الكامل الذي يحمل عليه اللفظ عند
الاطلاق قوله اما الدور فلانه يفضي الى توقف المطلوب على نفسه صور الدور بين
المطلوب الذي هو الاصل في القصد وبين مبدا من مباديه القريبة او البعيدة
ويعلم منه حاله ايضا فيما بين المبادي بعضها مع بعض وبين استلزامه لمحالين
احدهما توقف الشي على نفسه وذلك لان كل واحد من طرفي الدور كا ب
مثلا لما كان موقوفا على الاخر الموقوف على الاول لزم توقف كل منهما على نفسه
لان الموقوف على الموقوف على الشي موقوف على ذلك الشي وهو محال
لان التوقف نسبة لا يتصور في شي واحد وثانيهما تقدم الشي على نفسه اعني
حصوله قبل حصوله وذلك لان آ لما كان موقوفا على ب كان حصوله قبل حصوله
وكذا ب موقوف على آ فيكون حصوله قبل حصول آ فيلزم ان يكون
حصول كل منهما سابقا على حصول ما هو سابق عليه فيكون حصول كل منهما

سابقا على نفسه بمرتبتين ان كان الدور بمرتبة واحدة وبثلث مراتب ان
كان الدور بمرتبتين وهكذا يزيد مراتب التقدم على مراتب الدور بواحدة
ونبيه من البين ان اللازم الثاني اشد استحالة وانه باعتبار علية كل
من الطرفين للاخر كما ان الاول باعتبار معلولية كل منهما لصاحبه قوله والتمس
فليتوقف حصوله على استحضار ما لا نهاية له ان اراد توقفه على استحضار ما لا يتناهى
دفعة واحدة فهو ممنوع لان الافكار المتسلسلة معدات لا تتناهى والمعدات
لا تجامع المطلوب والعلوم التي تتعلق بها تلك الافكار لا يجب مجامعتها ايضا
فان العلم اليقيني بمساواة زوايا المثلث لقائمتين حاصل للمهندس مع
غفلته عن تفاصيل مباديه وان اراد توقفه على استحصاله ولو في ازمنة
غير متناهية فاستحالته ممنوعة لجواز ان يكون النفس قديمة قد حصلت
مبادي المطلوب الذي تطلبه الآن على التعاقب في ازمنة لا تتناهى وجوابه
ان كلامنا هذا مبني على حدوث النفس الناطقة وقد برهن عليه في الحكمة ولا شك
ان استحصالها لامور غير متناهية في ازمنة متناهية محال كاستحضارها ايضا
دفعة واحدة لا يقال فعلى هذا لا حاجة بنا الى الحدوث لان النفس
اذا تحركت للمطلوب من وجه وتوجهت منه الى مباديه ثم رجعت منها اليه
ففي هذا الزمان المتناهي يجب عليها استحصال تلك المبادي باسرها
او ملاحظتها مع ترتيبها فاذا كانت المبادي غير متناهية لم يقدر النفس على

شيء منهما سواء كانت حادثة او قديمة لانا نقول الواجب في ذلك الزمان
استحضار المبادي القريبة بتفاصيلها دون البعيدة والذي يكشف عن ان
كون الكل كسبيا مع التسلسل يستلزم ان يكون اكتساب كل مطلوب ... م
اخر واكتسابه ايضا باخر الى ما لا نهاية له واما اجتماع تلك الاكتسابات
والعلوم التي تعلقت هي بها دفعة او في زمان متناه فليس بلازم بل جاز حصولها
متعاقبة في ازمنة لا تتناهى فان ذلك كاف في حصول المطلوب الحاضر
كالدورات الفلكية التي لا تتناهى في حصول الدورة الحاضرة على رايهم قوله
وربما يورد ههنا اعتراضات الاول هذا الاعتراض مخصوص بالتصورات وداير
بين حكمي البداهة والكسبية وتقريره ان اردتم بقولكم ليس كل واحد من التصور ضروريا
ولا نظريا ان كل واحد من التصورات بوجه ما ليس كذلك قلنا ان نقول ان كل
واحد منه ضروري ونمنع احتياجنا في حصول شيء من التصورات الوجه الى نظر واليه
اشار بقوله ومن البين انه ليس كذلك اذ كل شيء يتوجه اليه العقل فهو متصور بوجه ما
بديهة فان تصور ذلك الشيء ان كان بطريق البداهة فذاك وان كان بطريق
الكسب فلا بد قبل الاكتساب من تصوره بوجه ما بداهة ليمكن التوجه اليه بالكسب
بل نقول كل شيء يتوجه اليه العقل فهو متصور بوجه ما بديهة ولو بكونه شيئا
او ممكنا عاما الى غير ذلك من المفهومات الشاملة فان قيل ما ذكرتم
انما يدل على ان جميع الاشياء متصورة لنا بوجه ما بالضرورة ولا يلزم على ان

جميع وجوه الاشياء حاصلة لنا بالضرورة لجواز ان يكون بعض وجوهها ٤٢
بديهيا وبعضها كسبيا قلنا ما ذكرناه توضيح للمنع فابطاله لا يجدي نفعا فضلا
عن مجرد منعه وان اردتم به ان كل واحد من التصور بالكنه ليس بديهيا
ولا كسبيا قلنا ان كل واحد منه كسبي ومنعنا لزوم الدور والتسلسل بناء على جواز
انتهاء سلسلة الاكتساب على هذا التقدير الى التصور بوجه ما بديهي وتقرير الجواب
الاول ان المراد هو التصور بالكنه وح وان لم ينته سلسلة الاكتساب الى
التصور بوجه ما كان لزوم الدور او التسلسل ظاهرا وان انتهت فلذلك الوجه
ايضا كنه فان كان متصورا بكنهه فكذلك يلزم احدهما قطعا وان كان متصورا
بوجه اخر فنقلنا الكلام الى تصور ذلك الوجه الاخر فان كان بالكنه ايضا عاد
المحذور وان كان بوجه ثالث هو متصور بوجه رابع وهكذا لزم التسلسل في تصورات
الوجوه ولم يتعرض للدور مع انه محتمل بان يكون هذا وجها لذلك وذاك وجها
لهذا بناء على ما سيرد عليك من استلزام الدور للتسلسل وقد يجاب ايضا بان
المراد هو التصور بوجه ما وبعضه كسبي قطعا لان بعض تصورات الكنه كسبي
وهو بعينه تصور بوجه ما اذ ليس الا امر يصدق هو عليه وتقرير الجواب
الثاني ان ترديدكم ليس حاصرا بل هناك امر ثالث هو المراد دكما يقتضيه ظاهر
العبارة وليس يرد عليه شيء مما ذكر وتحقيقه انا لا نريد بجميع التصورات
جميع تصورات الوجوه وحدها لتمكن اختيار كونها ضرورية باجمعها ولا جميع

التصورات بالكنه وحدها حتى يتاتى ان نختار كونها نظرية بكلها بل نريد جميع
التصورات الشاملة للاحاد والعشمين بحيث لا يشذ عنها شيء منها ولا مجال
ح للاختيار كونها بديهية او كسبية لما مر وتقديم هذا الجواب هو الاولى كما لا يخفى و
لا يقال العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وقد بين بطلانه تقرير هذا السؤال على وجه
يناسب المقام ان يقال مطلق التصور عام قد انحصر تحققه في قسمي التصور بوجه ما
والتصور بكنه الحقيقة وقد بطل الحكم الذي هو مطلوبكم في افراد كل منهما فيكون باطلا
في افراد المطلق ايضا اذ ليس له فرد سوى افرادهما وعلى هذا التقدير فالجواب
ان ههنا حكمين احدهما امتناع البداهة في الجميع وقد بطل في افراد التصور
بوجه ما اذا اخذت وحدها وثانيهما امتناع الكسبية في الجميع وقد بطل في افراد
التصور بالكنه اذا اخذت وحدها واما اذا اخذت افرادهما معا فالامتناعان
ثابتان لم يتطرق اليهما البطلان اصلا كما نبهناك عليه ومثاله ان يقال ليس
كل انسان بابيض ولا باسود فيرد عليه بانك اذا اردت بذلك ان ليس
كل انسان رومي كذلك فالحكم الاول باطل وان اردت ان ليس كل
انسان هندي كذلك كان الحكم الثاني باطلا ويجاب بان المراد كل انسان
مطلقا بحيث يشتمل افراد الصنفين جميعا فيكون كلا الحكمين صحيحا نعم قد بطل
حكم واحد في افراد كل واحد من الخاصين المنحصر فيهما العام بطل في افراده ايضا
واما قوله لانا نقول نفرق بين ارادة مفهوم العام [illegible] فلا يلزم من

عدم تحققه الا في ضمن الخاص عدم ارادته الا في ضمنه بل يجوز ان يلاحظ مفهوم
العام ويراد به من حيث هو مع قطع النظر عما في ضمنه كما يلاحظ مفهوم الحيوان
بما الكيفيات اي شيء من انواعه فليس يظهر كونه جوابا لذلك السؤال اللائق
بهذا المقام بل هو جواب عما يورد في التقسيمات من ان مورد القسمة
لا يتحقق الا في ضمن قسم من اقسامه واذا اخذ من حيث تحققه في هذا القسم
يباين القسم الاخر وبالعكس وان اخذ من حيث هو متحقق فيهما لم ينقسم
الى شيء منهما فيجاب بانا نلاحظ المقسم في نفسه مع قطع النظر عن تحققه في
اقسامه ثم نقسمه اليها وقد يقرر السؤال بان مطلق التصور لما انحصر تحققه في
قسميه جاز ان يجعل عنوانا للحكم على افراد كل منهما على حدة دون افرادهما مجتمعة
ويجاب بانه يجوز ان يلاحظ مفهومه من حيث هو ويجعل عنوانا للحكم على
جميع افرادهما معا وانه لغاية ضعفه ظاهر اما اولا فان هذا السؤال مما لا يشتبه
بطلانه على احد واما ثانيا فلانه لا يطابق قوله وقد تبين بطلانه اذ قد جعل بطلان
الخاص دليلا على بطلان العام فتبصر ولا تغفل والله الموفق هذا وقد قيل
الحكم بان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص انما يصح في الموجودات الخارجية
فان الانسان مثلا لا يوجد في الخارج الا في ضمن فرد من افراده مع انه يوجد
في الذهن مجردا عن خصوصيات الافراد واما الموجودات الالهية فلعلها
كذا [illegible] بل ان العلم يتحقق هناك في ضمن الخاص تارة ومتجردا عنه اخرى

ومطلق التصور لا وجود له في الخارج بل في الذهن فقط فلا يصح انه لا يتحقق
هناك الا في ضمن الخاص فيندفع السؤال بهذا ايضا الا انه لم يتعرض له
لظهوره وفيه بحث لان تحقق العام في الخارج هو حصوله بنفسه وذلك
لا يكون الا في الخاص وليس علما به وتحققه في الذهن انما هو حصوله فيه
بصورته التي هي علم به وكذا الحال في العام الذهني فان له تحققا فيه بنفسه
وليس علما به وهذا بالنسبة اليه كالوجود الخارجي بالقياس الى
ما يوجد في الخارج وتحققا فيه بصورته التي هي علم به وهذا بالقياس اليه
كالوجود الذهني للموجودات الخارجية فالعام سواء كان خارجيا او ذهنيا
له تحققان تحقق هو حصوله بنفسه ولا يكون الا في ضمن فرد من افراده
وتحقق هو حصوله بصورته وذلك قد يكون مجردا عن خصوصيات افراده
الا ان كلا حصولي الذهني لما كان في الذهن يشتبه احدهما بالاخر كما في
قوله فكم من يصدق لم يعرف مفهوم التصور قوله التاني في الاعراض الثاني
ما يتوجه على الكسبية دون البداهة ونظيره وروده على التصديقات
بان يقال ان قولكم لو كان كل واحد من التصديق نظريا للزم الدور او التسلسل
قضية متصلة فيكون التصديق بها نظريا على ذلك التقدير وكذا المقدمات
التي ذكرتموها في بيان الملازمة وبطلان التالي نظرية ايضا فح لم يمكن
الاستدلال بها على استلزامه الدور او التسلسل وان اريد الحصول في التصور

قبيل التصورات التي يتوقف عليها تلك القضايا نظرية على تقدير كون كل التصور
كسبيا فلا يمكن الاستدلال ايضا بتلك القضايا لاستلزامه احد المحالين
قوله وهذا الشك ليس معارضة اذ لا يثبت به نقيض المدعى اعنى كسبية
الجميع فهو اما نقض اجمالي واما مناقضة اما النقض فهو منع مقدمة لا بعينها
ولا بد لذلك من شاهد يشهد له وهو اما تخلف الحكم عن الدليل في صورة واما
استلزامه فساد الصحة ومجامعته بجميع مقدماته للمح اذ لا بد على التقديرين من اختلال
مقدمة غير معينة وما نحن فيه من قبيل الثاني ولما كان الناقض مستدلا
على بطلان الدليل توجه عليه المنع كما في المعارضة فيقال في جواب دعواه
التخلف لا نم ان دليلنا جار في تلك الصورة اذ قد اعتبر فيه قيد لا يوجد فيها
ولو سلم ذلك منعنا تخلفه عنه ويجاب عن دعوى الاستلزام للمح
بمنع المقدمات التي استدل بها فلذلك قال لا نسلم ان تلك القضايا
المذكورة في دليلنا كسبية على ذلك التقدير بل هي بديهية عليه فان بداهتها
وان كانت منافية لكسبية الجميع الا انها يجوز ان يكون واقعة على تقدير
تلك الكسبية اما لزوما بان يكون ذلك التقدير محالا يستلزم محالا اخر وان
كان منافيا له كما هو المشهور واما اتفاقا فان طرفي الاتفاقية العامة يجوز
ان يكونا متنافيين كما سياتي جميع ذلك قوله سلمنا ان تلك القضايا
كسبية على ذلك التقدير لكن لا نسلم انها لو كانت كذلك لاحتاجت

الى كاسب حتى يعود الكلام فيه فيدور او يتسلسل وانما يلزم ذلك لو كانت
كسبية في نفس الامر وهو ممنوع بناء على جواز استفادة ذلك البعض
كسبية الجميع في الواقع ولا شك ان عدم احتياجها الى كاسب
بحسب نفس الامر كاف لنا في الاستدلال ولا يضرنا احتياجها اليه على
ذلك التقدير الذي يجوز استفادة بحسبها فان قلت يمكن ان يورد
على الناقض ان قوله ما ذكرتم من الدليل لا يتم بجميع مقدماته وما ذكرتم في
بيانه من القضايا نظرية على ذلك التقدير فلا يمكنه الاستدلال بها لاستلزامه
الدور او التسلسل قلت مقصوده ايقاع الشك في صحة الدليل وهو
حاصل اذ له ان يورد عليك ثانيا مثل ما اوردته عليه اولا فان عدت
اليه ثانيا عاد اليك ثالثا وهكذا فلا يتبين صحة الدليل الا ولو هو المط
واما المناقضة فهي منع مقدمة معينة اعني طلب الدليل على صحتها فلا يتوجه
المنع في جوابها فالسائل ههنا ان منع بداهة القضايا المذكورة في الدليل
لا يكاد يتوجه هذا المنع منه لان المعلل لم يدع بداهتها وذلك لان صحة
الاستدلال بها لا يتوقف على بداهتها بل على صدقها في نفس الامر ومعلومية
صدقها فمنع بداهتها منع المقدمة لم يدعها المستدل لا صريحا ولا ضمنا
وان منع صدقها او معلومية صدقها في نفس الامر فذلك منع
لا يمكن التفصي عنه بل افحام المعلل لازم لانه لم يثبت بعد ان ههنا علوما

بديهية لا يقبل المنع فكل ما يورده المعلل بحجة عليه منع صدقه ومعلوميته بحسب نفس
الامر فما محصل له عن ذلك وان منع صدقها او معلومية صدقها على ذلك
التقدير بان يقول لا نسلم صدقها على ذلك التقدير فانها كسبية على ذلك
التقدير والكسبي يتطرق اليه المنع او يقول تلك القضايا معلومة الصدق في
نفس الامر الا انها ليست معلومة على ذلك التقدير لان معلوميتها عليه يستلزم
الدور والتسلسل فهو منع مندفع بالترديد كما قرره وانما حكم بكون ذلك التقدير
منافيا للواقع بناء على ان صدقها او معلومية صدقها امر واقع في الواقع فلو
لم يكن ذلك التقدير منافيا لكان واقعا عليه ايضا لان الواقع [illegible]
الواقع واقع على جميع التقادير التي لا تنافيه بالضرورة لان المقتضي لثبوته حاصل
في الواقع ولا معارض له سوى التقدير الذي ينافيه فهذه القضايا لازمة الصدق
في نفسها فاذا فرضنا تقديرا ثانيا في صدقها كانت صادقة عليه ايضا لوجود
ما يقتضي صدقها وهو ذواتها المستلزمة للصدق وانتفاء ما يمنع من صدقها
واذا فرضنا عدم صدقها على تقدير كان ذلك التقدير منافيا لصدقها في الواقع
منافيا للواقع منتف في الواقع ومن الظاهر المكشوف ان عبارة [illegible]
[illegible] على ذكر الدور والتسلسل انما يلايم منع المعلومية على التقدير [illegible]
او البداهة [illegible] الثالث الاعتراض الثالث كالثاني في احتياجه [illegible]
[illegible] وجريانه في التصور والتصديق وتقريره انه لو [illegible] لنا برهان

على امتناع اكتساب التصور من التصديق وبالعكس غاية ما في الباب
انا لا نعلم طريق اكتساب احدهما من الاخر وعلى هذا يجوز ان يكون جميع التصديقات
كسبية وينتهي سلسلة الاكتساب الى التصور ضروري او يكون جميع
التصورات نظرية وينتهي سلسلة الاكتساب الى التصور الا نظار فيها
الى التصديق ضروري ويمكن دفعه عن التصور دون التصديق بان يقال
ان لم يمكن اكتساب التصور من التصديق فذاك وان امكن فذلك
التصديق يتوقف على التصور هو نظري اذ المفروض كسبية جميع التصورات
فيحتاج الى علم آخر اما تصوري او تصديقي واياما كان يلزم الدور او التسلسل
لا يقال يمكن دفعه عنهما بانا لو اكتسبنا احدهما من الاخر لشعرنا بذلك
الاكتساب الصادر عنا بالاختيار لانا نقول لا يلزم من الشعور به حال
الصدور دوام ذلك الشعور ولا الشعور بذلك الشعور قوله فالاولى ان
نقول هذا هو العمدة في هذا المقام فانا كما نعلم بالضرورة احتياجنا في بعض
التصورات والتصديقات الى نظر كتصور حقيقة الملك والجن والتصديق
بوجود الصانع وحدوث العالم نعلم ايضا عدم احتياجنا اليه في بعضها
كتصور الحرارة والبرودة والتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان
ولا يرتفعان وقد بالغ بعضهم حتى قال وجود الاقسام الاربعة بديهي
فالمنازع فيها اما مكابر ومباحث فيعرض عنه واما جاهل فيعلم انتهى م النهاية

تلك الالفاظ فيفهم واما قوله او نقول لو كان العلوم التصورية او التصديقية
نظرية لامتنع حصول علم هو اول العلوم فقد استخرجه من برهان المسامتة
ويرد عليه السؤال الثالث في التصديقات بان ينتهي اكتسابها الى تصور
ضروري هو اول العلوم دون التصورات لان التصديق لا يكون علما اولا
لتقدم التصور عليه ويتجه ايضا السؤال الثاني بان يقال قولكم لو كان الكل
كسبيا لامتنع حصول العلم هو اول العلوم والتالي باطل الى اخره قضايا كسبية
على ذلك التقدير فكيف يمكن الاستدلال بها وكذا يتوجه عليه السؤال الاول
المحتمل على الترديد بان يقال ان اردتم بالعلوم التصورية التصورات
بوجه ما اخترنا ان جميعها بديهية وان اردتم بها التصورات بالكنه اخترنا
انها كسبية باسرها لكن ينتهي اكتسابها الى التصور بوجه ما هو اول العلوم كلها
وهو ايضا كالدليل الاول يبتني على حدوث النفس كما يشهد له قوله فلان الانسان
في مبدا الفطرة خال عن سائر العلوم اي جميعها ثم ان التصور الحاصل عقيب
الخلو اول العلوم التصورية بل اول العلوم على الاطلاق والتصديق الحاصل
بعده اول العلوم التصديقية فقط قوله فان قلت كذب الموجبتين
الكليتين يريد ان الذي ثبت فيما تقدم في التصور هو كذب قولنا كل تصور
ضروري وكذب قولنا كل تصور نظري ولكن لا يلزم من كذب هاتين الموجبتين
الكليتين الا صدق نقيضيهما اللذين هما السالبتان الجزئيتان اعني قولنا

ام لكن ٢

ليس بعض التصورات ضروريا وليس بعض التصورات نظريا لكن السالبة

الاولى لا تستلزم الموجبة الجزئية القائلة بعض التصورات لاضروري

اى نظرى وكذا الثانية لا تستلزم الموجبة الجزئية قولنا بعض التصورات

لانظرى اى ضرورى لان السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة

ولك ان تقول ان قولنا ليس بعض التصورات ضروريا معناه ليس

بعضها الا نظريا فيكون سالبة معدولة فلا يستلزم الموجبة المحصلة القائلة

بعض التصورات نظري وكذا قولنا ليس بعض التصورات نظريا معناه

ليس بعضها الا ضروريا فلا يستلزم قولنا بعض التصورات ضروري

لان السالبة المعدولة اعم من الموجبة المحصلة وبالجملة النظرى بمعنى

اللاضرورى والضرورى بمعنى اللانظرى فان شئت اعتبرت ذلك

فى الموجبتين وان شئت اعتبرته فى السالبتين وقس حال التصديق

على ما قررناه وذلك فى التصورات قوله ان لنا تصورات وتصديقات

اى ان لنا تصورات وتصديقات يعنى ان الموضوع موجود فالسالبة

البسيطة والموجبة المعدولة يتساويان وكذا السالبة المعدولة

والموجبة المحصلة يتلازمان فان قيل هذا التساوى والتلازم انما

يصح اذا كان الموضوع موجودا فى الخارج ولا وجود للتصورات

والتصديقات الا فى الذهن اجيب بان القضايا المستعملة فى هذا الفن

كلها ذهنية لانا نحمل المعقولات الثالثة وما بعدها على المعقولات الثانية
التي لا وجود لها الا في الاذهان كما ستقف عليه فالوجود الذهني لموضوع
القضايا كاف لاستلزام السالبة والموجبة المذكورتين واما الوجود الخارجي
المحقق او المقدر فانما يعتبر لاستلزامها في القضايا الخارجية والحقيقية المستعملة
في العلوم الباحثة عن احوال اعيان الموجودات قوله اذا تقرر هذا وهو ان
البعض من كل من التصور والتصديق نظري والبعض الاخر ضروري فاما ان
لا يمكن اقتناص النظريات اي اكتسابها بالنظر من الضروريات التي هي
من جنسها اعني اكتساب التصور من التصور والتصديق من التصديق
او يمكن والاول باطل واستشهد على بطلانه بان اشار على وجه كلي الى قياس
استثنائي من المتصلات ينتج تارة ايجابا وتارة سلبا والى قياس
اقتراني على هيئة الشكل الاول لان انتاجهما بديهي لا يحتاج الى دليل فان
كانت المبادي المذكورة في القياسين ضرورية كان الاكتساب
من الضروريات ابتداء والا وجب انتهاؤها اليها وانما لم يذكر قياسا
لاكتساب التصورات لان فيه نوع خفاء ولذلك انكره الامام
فاقتصر على ما هو محقق اعني اكتساب التصديقات فانه واضح لا ينكره
من يعتد به لكن لا يظهر منه الاحتياج الى احد قسمي المنطق اعني مباحث
القول الشارح واما اذا ثبت انه يمكن اكتساب النظريات من

الضروريات في الجملة سواء كان بواسطة او بالذات فنقول ان المطالب
النظرية متكثرة جدا وليس يمكن ان يكتسب اي مط اريد من اي ضروري كان
فانه اولى البطلان بل لابد ان يكون لكل مط نظري ضروريات [illegible] مناسبة
مخصوصة الى ذلك المط بها يتوصل منها اليه كالجنس والفصل للماهية
النوعية مثلا وكالمقدمات اليقينية المشتملة على الحدود للمطالب
البرهانية ولا يمكن ايضا ان يكتسب من تلك الضروريات باي طريق اريد
بل لابد هناك من طرق معينة ولابد لسلوك الطرق من شرايط واوضاع
مخصوصة كما ذكره وح اما ان يكون العلم بوجود تلك الطرق والشرايط المعينة
وصحتها بالنسبة الى كل مط ضروريا اولا والاول باطل والا لم يقع الغلط في الافكار
لكنه واقع قطعا واذا لم يكن العلم بالطرق الجزئية والشرايط المخصوصة التي يحتاج
اليها في المطالب النظرية ضروريا في جميع تلك المطالب مست الحاجة الى علم
كلي يتعرف منه تلك الطرق والشرايط في اي مط يتوجه اليه تعرفا يقينيا وانما
قلنا علم كلي لان حصول اليقين بالاحكام الجزئية انما هو بالقواعد الكلية المشتملة
عليها لا من احكام جزئيات اخر لان الاستقراء والتمثيل لا يفيدان يقينا
وذلك العلم الكلي هو المنطق قوله لانا نقول تلك الطرق والشرايط ترجع الى
جانب المادة [illegible] جانب الصورة وقد اشار الى ذلك حيث قال
لا يمكن ان ينال كل مط من كل ضروري بل لابد ان يكون لكل واحد [illegible] الب

ضروريا

ضروريات مخصوصة فتلك الضروريات التي لها مناسبات الى ذلك
المطلوب دون غيره هي المادة وكما ان العلم بوجود الطرق الجزئية والشرائط
المعتبرة في تحصيلها ليس ضروريا بالنسبة الى جميع المطالب كذلك
العلم بالمناسبات المعتبرة في المواد الجزئية لكل مطلوب ليس ضروريا فكما ان
الاول محتاج الى علم كلي يستخرج هو منه كذلك الثاني محتاج اليه ايضا
[illegible] والشرائط الكلية المذكورة في هذا الفن يجب اعتبارها بالقياس
الى تلك المواد المناسبة ايضا فهي تراعي جانبي المادة والصورة معا
وكيف لا وقد عرفت ان حقيقة الفكر انما يتم بحركتين فالحركة الاولى
لتحصيل المادة والثانية لتحصيل الصورة وكما ان الثانية محتاجة الى قواعد
يقتدر بها على تحصيل صورة مخصوصة لكل مطلوب كذلك الحركة الاولى محتاجة
الى قواعد يتوصل بها الى تحصيل مادة مناسبة لمطلوب فمباحث الصناعات
الخمس المشتملة على تحصيل مبادي الجدل والبرهان وساير الحجج وتميز بعضها
عن بعض جزء لهذا العلم الكامل لما يحتاج اليه من استحصال المجهولات من
المعلومات ولولا ذلك لاحتيج الى فن اخر لعصمة الفكر عن الخطا اذ لا يمكن
ان يدعى ان مناسبات المبادي للمطالب كلها معلومة بالضرورة
غير محتاجة الى ما يستنبط هي منه وقد ظهر من هذا الذي قررناه [illegible]
الجواب الثاني اعني [illegible] او نقول ليس بمطابق للواقع وليس تمام

لان كون المبادي الاول ضرورية انما ينافي وقوع الغلط في التصديق بها لو كانا
على وجه المطابقة ولا ينافي وقوعه باعتبار عدم مناسبتها للمطلوب فلا يلزم ان
ينتفي الغلط من جهة المادة الى الغلط من جهة الصورة قوله وهو بديهيا لا
ذلك اي كونها معلومة لما مر من ان كثيرا من الضروريات كالتجربيات
وما لم يتوجه اليه العقل يجهل ثم يعقل قوله والحق ان هذه المقدمة مستدركة
في البيان وذلك لانه قد علم ان كل مطلوب لا يمكن ان يكتسب من
ضروري فرض بل لا بد في اكتسابه من ضروري مخصوص وطريق معين يتوقف
صحته على شرايط مخصوصة وبذلك يثبت الاحتياج الى المواد والطرق
والشرايط التي يتوقف عليها اكتساب المطالب النظرية وهذا هو الاحتياج
الى المنطق فلا حاجة الى المقدمة القائلة بان العلم بتلك الطرق
والشرايط ليس ضروريا وفيه بحث لان الذي يثبت الاحتياج
اليه في تحصيل المطالب هو المواد والطرق والشرايط الجزئية وليس يلزم
من الاحتياج اليها الاحتياج الى القواعد المتعلقة بكلياتها فان من علم
ان العالم حادث وكل حادث له صانع علم بالضرورة ان العالم له
صانع وان لم يعلم ان الموجبتين في الشكل الاول ينتجان موجبة والصواب
ان ذا ثبت الاحتياج الى الجزئيات قلنا في اثبات الحاجة الى كلياتها
طريقان احدهما ان العلم بتلك الجزئيات ليس ضروريا باسره

ماخ

الى كل مطلوب وان كان ضروريا بالقياس الى بعض المطالب ولذلك ٩٤
تمكن بعض الناس من الاكتساب بدون المنطق كما سياتي في
المعارضة الثانية واذا لم يكن ذلك العلم ضروريا احتيج الى استخراجه
من الكليات المشتملة عليها اي على تلك الجزئيات كما سبق وثانيهما
انه اذا ثبت الحاجة الى العلم بهذه الجزئيات بالنسبة الى المطالب
التي هي كثيرة فذلك العلم اما ان يكون تفصيليا متعلقا بها على وجه كلي
[في الهامش: متعلقا بخصوصيات تلك الجزئيات التي لا تنحصر في عدد واما اجماليا م]
والاول باطل [illegible] الثاني هو المنطق فثبت الاحتياج اليه وهذا الطريق وافٍ
بالمقصود دون الاول لاشتماله على تلك المقدمة التي لم يتم بيانها وفي
قوله نعم اثبات الاحتياج الى تعلمه موقوف عليه مناقشة ظاهرة لان الذي
ثبت انه غير ضروري ومحتاج الى التعلم هو العلم بجزئيات الطرق والشرائط
كما عرفت فاحتيج الى القواعد التي يستخرج هي منها واما ان تلك القواعد
نظرية
نظرية محتاجة الى تعلم فلا لجواز ان يكون الاحكام الجزئية وكلياتها ضرورية
ويجوز العكس ايضا وكذلك تقسيم العلم الى التصور والتصديق مستغنى
اذ يكفي ان يقال فيه نظرا اذ لو اكتفي بما ذكره لجاز ان يكون جميع التصورات
بديهية والتصديقات منقسمة الى البديهي والنظري وح فلا حاجة الى احد
جزئي المنطق اعني مباحث الموصل الى التصور وان يكون التصورات
بمنقسمة [illegible] فيهما والتصديقات بديهية باسرها فلا حاجة الى الجزء الاخر اعني

مباحث الموصل الى التصديق ولا شبهة لذي مسكة ان مقصد القوم
في هذا المقام اثبات الاحتياج اليه بحسب جزئيه معا فلابد من ذلك
التقسيم في بيان المدعى قوله روي انه اسم المسطر بلغتهم يحمل مسطر الكتا
ومسطر الجدول واياما كان فهو امر واحد يتوصل به الى امور كثيرة فيناسبه
المعنى الاصطلاحي قوله وبالتفصيل مقدمة كلية وجه كونه تفصيلا انه علم به
ان الامر الكلي المذكور اولا اريد به القضية الكلية لا المفهوم الكلي
مثلا وان ذهب اليه بعض القاصرين وعلم ايضا ان المراد بالجزئيات
ليس جزئيات ذلك الامر الكلي كما يتبادر اليه الوهم اذ ليس للقضية
جزئيات يحمل هي عليها فضلا عن ان يكون لها احكام يتعرف منها بل
المراد جزئيات موضوع تلك المقدمة فان لها احكاما يتعرف منها
وعلم ايضا ان تلك الاحكام منطوية في تلك المقدمة المشتملة عليها بالقوة
فهذا الاشتمال هو المراد بانطباق الامر الكلي على جزئيات موضوعه
باعتبار احكامها التي يتعرف منه فقد فصلت في هذه العبارة امور
اجملت في العبارة الاولى وانما وصف المقدمة بالكلية لان المقدمة
الجزئية والشخصية لا تسمى قانونا ولا اصلا وقاعدة وضابطة وانما قال
تصلح ان يكون كبرى مع ان هذه الصلاحية لازمة للمقدمة الكلية اشارة
الى ان تسميتها بالقانون وما يرادفه انما هي باعتبار هذه الصلاحية

من الامور التي اعتبر فيها الاضافة ووصف الصغرى بكونها سهلة الحصول ٥٠
لانها من قبيل حمل الكلي على ما هو جزئي له واراد بالفرع الذي يخرج بجعلها كبرى
[illegible] من القوة الى الفعل حكم ذلك الجزئي الذي حمل عليه الكلي
فقولك كل سالبة كلية ضرورية فانها تنعكس سالبة كلية دائمة
مقدمة كلية مشتملة بالقوة على احكام جزئيات موضوعها اعني السوالب
الكلية الضرورية فاذا اردت ان تعرف حكم قولنا لا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة مثلا قلت هذه سالبة كلية ضرورية وكل سالبة كلية ضرورية
تنعكس الى سالبة كلية دائمة فهذه تنعكس الى سالبة كلية دائمة
اعني قولنا لا شيء من الحجر بانسان دائما وهكذا الحال في المسائل
الاخر المنطقية وغيرها من القضايا الكلية فانها منطبقة على احكام جزئيات
موضوعاتها فالمقدمة الكلية اصل لهذه الاحكام وهي فروع لها واستخراجها
عنها بتحصيل تلك الصغرى وضمها اليها يسمى تفريعا ونسبة الفروع الى
اصولها كنسبة الجزئيات الى كلياتها المحمولة عليها فان الانسان
مثلا يتناول زيدا وعمروا وغيرهما بالحمل عليها وقولنا كل انسان حيوان
يشتمل بالقوة على احكامها واما المقدمات الكلية التي ينتج منها
احكام على ما يساوي موضوعاتها او على ما هو اعم منها فلا تسمى في الاصطلاح
اصولا بالقياس الى تلك النتائج وان كانت مبدا لها قوله

فصرح بالمقصود جريا على وتيرة الصناعة فان صناعة التعريف فانها
تقتضي ان يذكر في التعريفات ما هو ظاهر الدلالة على المراد ولا يذكر فيها
ما هو ظاهر في خلافه والمقصود ههنا الانتقال من الضروريات الى
النظريات اعم من ان يكون بالذات او بواسطة وعبارة المصنف ظاهرة
في هذا الاعم وعبارة صاحب الكشف ظاهرة في الانتقال بالذات وانما
جعل القانون كالجنس لما عرفت من اشتماله على الاضافة الخارجة
عن العلم قوله واحترز به عن الجزئيات ان اريد بالاحتراز عنها عدم دخولها
فيه فلا اشكال لكنه بعيد عن الاستعمال وان اريد خروجها به اتجه عليه انه
لم يذكر ههنا ما يشملها فكيف يتصور خروجها ويمكن ان يدفع اما بتقدير
الآلة الشاملة لها قبل القانون كما هو المشهور في تعريفه ولا ينافي ذلك
كون القانون كالجنس لانه معها كالجنس القريب واما بان النسبة
بينه وبين باقي القيود الذي هو كالفصل عموم من وجه وكل منهما جنس
باعتبار عمومه وفصل باعتبار خصوصه وبهذا الاعتبار يصح الاحتراز عما هو
داخل فيما ذكره بعده لفظا فانه مقدم عليه تقديرا الا ان هذه النسبة
انما هي بين القانون و عاصم الفكر عن الخطاء لان الاحكام الجزئية المتعلقة
بالافكار المخصوصة في المواد المعينة عاصمة لها عن الغلط كالمتواترات
المنطقية لا بين القانون وما يعنيه معرفة طرق الانتقال لعدم صدقه على الجزئيات

الاحكام الجزئية الا ان يتكلف [illegible] يقال مفهوم المقيد المذكور اذ الوخطى نعين جوز ١٥
كونه جزئيا وكليا [illegible] كالنحو والهندسة [illegible]ن النحو وان كان علما اليا قعونيا كالمنطق
لكن لا يفيد معرفة طرق الانتقال من المعلومات الى المجهولات بل يبين فيه قواعد
كلية متعلقة بكيفية التلفظ بلغة العرب على وجه كلي فاذا اريد ان يتلفظ بكلام
مخصوص منها على الوجه الصحيح احتيج الى احكام جزئية تستخرج من تلك القواعد
كساير الفروع من اصولها فيقع هناك انتقالات فكرية من المعلوم الى المجهول
الا ان النحو لا يفيد معرفة طرق تلك الانتقالات اصلا وكذلك الهندسة يتوصل
بما فيها القانونية الى مباحث الهيئة بان يجعل تلك المسايل مبادي للحجج التي
تستدل بها على تلك المباحث واما الافكار الجزئية الواقعة في تلك
الحجج فليست الهندسة مفيدة لمعرفتها قطعا وقد وقع في كلام بعضهم ان النحو
والهندسة وما يجري مجراهما يعرف منها احكام بعض الافكار بخلاف المنطق فانه
يعرف به احكامها كلها وتوجيهه انهما مبادي لبعض الافكار فيعرف بها صحة
ذلك البعض من جهة مادته فان مادته هي القوانين الكلية يعني ان نسبة
القوانين الكلية [illegible] المادة الى الجسم فكما ان المادة امر مبهم في ذاته يحتمل امورا
كثيرة ولا يصير [illegible] منها الا ان يضم اليها ما يحصله ويعينه كذلك [illegible] يحتمل
هذا الحكم وغيره ولا يختص به الا بالافادة المذكورة الجارية منه مجرى الصورة
المحصلة المخصصة ومعنى قوله وهو العارف اي تلك الطرق الجزئية المفادة

العالم بتلك القوانين المفيدة اياه بحث وهو ان نسبة النفس الناطقة
الى المعرفة والعلم نسبة القابل الى معقوله ونسبة الفاعل الى معقوله الا ان
مبنى الكلام على التشبيه فى العلة الفاعلية كما فى المادية والصورية مثلا لاحظ
انه صدر عنها ترتيب وكسب حتى صار عارفا وعالما ووجه عدم عروض الحافظ
علة غائية حقيقية لذلك الاكتساب وشبيهة بها الملكة المعرفة والعلم
لان المراد بيان حقيقة المنطق وقد تبين مما سبق وجود المنطق فاراد
ان يبين ههنا حقيقته اى ماهية الموجودة بيانا على الوجه الاتم الاكمل وذلك
انما هو بالتعريف بالعلل فانها الذواتها مستلزمة للنفس الحقيقية على ما هى عليه
فى ذاتها ووجودها فانها فى حد ذاتها تتقوم باجزائها وفى وجودها تتقوم اى
توجد بفاعلها وغايتها واذا كان وجود المعلول على ما هو عليه من لوازم
العلل الداخلة والخارجة فاذا وجدت تلك العلل كلها فى الذهن لزم وجوده
فيه على الوجه الذى هو عليه فى نفسه ووجوده ويكون هذا التعريف رسما لاشتماله
على الامور الخارجية عن الماهية لكنه اكمل من الحد التام لشموله على الذاتيات
باسرها مع بعض الخواص المكملة لتصورها من حيث وجودها على انه قد قيل اذا
اعتبر ابطة على ما هى عليه فى الوجود كان الفاعل والغاية داخلين فيها
بحسب هذا الاعتبار فلا يكون اخذهما فى التعريف موجبا لكونه رسما ولا خفاء
عند ذى خبرة ان المذكور ههنا من القياسات المخيلة التى اريد بها التحقيق

بالتحصيل كما ذكر في صدر الفصل حلا يتطرق اليه المنا قشة قوله اما اولا فلان المنطق
علم وهو ظاهر والقانون من المعلومات لان القانون عبارة عن المقدمات
والقضايا الكلية ولا شك ان القضية من المعلومات دون العلوم
وبيانه ان المفهومات منها ما هي مفردات اذا حصلت في الذهن عرضت
لها هناك صفات كالجنسية والفصلية والذاتية والعرضية وغيرها ومنها
ما هي مركبات تامة خبرية فاذا حصلت في الذهن عرضت لها كونها قضية
وحملية الى غير ذلك فكما ان المعتبر في الايصال الى التصورات هو المفهومات
المعلومة اعني الجنس والفصل بشرط حصولها في القوة المدركة كذلك المعتبر في
الايصال الى التصديقات هو تلك المعلومات التي يعبر عنها بالقضية ونظايرها
لكن بشرط حصولها في تلك القوة الا يرى انا اذا اردنا تحصيل المجهول من
المعلوم فانا نلاحظ المعلومات وننتقل من بعضها الى البعض حتى يصير معلوما
فكما ان الموصل الى التصورات ايصالا قريبا او بعيدا اعني المعرف وما يتركب منه
من قبيل المعلومات كذلك الموصل الى التصديق كالحجة واجزائها من قبيل
المعلوم دون العلوم لكن ذلك الايصال مشروط بوجودها الذهني وحصول
العلم بها وكما ان المتبادر الى الفهم بكونه مقصودا من قولك حيوان ناطق هو مفهومه
المعلوم لا تصوره الذي هو العلم كذلك المتبادر من قولك العالم حادث مفهومه
لا فهمه واما ما يقال من انه قد يطلق التصديق على القضية فمحو حه انه بمعنى المصدق به